



رابطة الدوري السعودي للمحترفين
Saudi Pro League



لائحة تراخيص الأنندية

22
23

الموسم الرياضي 1443هـ



التعريفات

كأس الاتحاد الآسيوي ACC

دوري أبطال آسيا ACL

السياسات المحاسبية

دليل المعايير المالية لتراخيص الأندية بالاتحاد الآسيوي

لائحة الاستادات لدى الاتحاد الآسيوي

القوائم المالية السنوية

الشركة الزميلة

التدقيق

كأس الاتحاد الآسيوي.

مسابقة دوري أبطال آسيا

المبادئ والأسس والاتفاقيات والقواعد والممارسات المحددة التي يتبناها أي كيان في إعداد وتقديم قوائمها المالية.

الدليل الذي أصدره الاتحاد الآسيوي، والذي يقدم إرشادات عملية فيما يتعلق بالمعايير المالية الواردة في هذه اللائحة. هذا الدليل هو عبارة عن مجموعة من الشروح والنماذج التي تساعد مقدم طلب الرخصة في استيفاء المعايير المالية.

تنص هذه اللائحة على الحد الأدنى من المتطلبات الذي يجب توفره في أي استاد حتى يكون مؤهلاً لاستضافة مباريات ضمن مسابقات الاتحاد الآسيوي.

مجموعة القوائم المالية التي يتم إعدادها في موعد الإقفال النظامي وتشمل عادةً قائمة المركز المالي، الأرباح والخسائر وقائمة التدفقات النقدية والقوائم المالية الأخرى والإيضاحات التي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية.

هي أي كيان يكون للمستثمر تأثير كبير عليه وهو ليس شركة تابعة وليس له مصلحة في أي مشروع مشترك.

الهدف من تدقيق القوائم المالية هو تمكين المدقق من إبداء الرأي فيما إذا كانت القوائم المالية، بجميع جوانبها الجوهرية، قد تم إعدادها وفقاً لإطار محدد لنطاق الإبلاغ المالي من عدمه. العبارات المستخدمة للتعبير عن رأي المدقق هي "إعطاء وجهة نظر حقيقية وعادلة" أو "العرض العادل بجميع جوانبه الجوهرية"، وهما مصطلحان مترادفان. هنالك هدف مشابه ينطبق على تدقيق المعلومات المالية أو أي معلومات أخرى يتم إعدادها وفقاً للمعايير المناسبة.

في عملية التدقيق، يقدم المدقق مستوى عال، وليس مطلقاً، من ضمان خلو المعلومات الخاضعة للتدقيق من الأخطاء الجوهرية. ويعبر عن هذا الضمان بشكل إيجابي في تقرير التدقيق كضمان معقول.

وبالتالي، يُفسر مصطلح "مدقق" وفقاً لهذا المعنى.



التعريفات

الموازنة

تحتوي على الجداول التي تضم المعلومات المالية المستقبلية للكيان وتكون مبنية على إفتراضات الإدارة حول الفعاليات التي ربما قد تحدث مستقبلاً والإجراءات الممكن إتخاذها من قبل الكيان.

هي القوائم المالية لمجموعة من الكيانات والتي تُعرض وكأنها صادرة عن كيان اقتصادي واحد.

هو النظام الإلكتروني الذي طوره الاتحاد الآسيوي لكرة القدم لغرض جمع المعلومات من مقدمي طلبات الرخصة/ المرخص لهم ولمشاركة المعلومات مع الجهات المانحة للرخصة فيما يتعلق بالأندية التابعة لهم، في نطاق تنفيذ وتقييم وإنفاذ هذه اللوائح.

القدرة على تنظيم السياسات المالية والتشغيلية لأي كيان بحيث يتم الحصول على مزايا من أنشطته. تُكتسب السيطرة عن طريق ملكية الأسهم أو بموجب القوانين أو الاتفاقيات. وبالتالي، يُفسر المصطلحان "المسيطر عليه" و"المسيطر" وفقاً لهذا المعنى.

المعايير والمتطلبات الواجب استيفاءها لمنح التراخيص لمقدمي طلبات الرخصة حسب ما تنص عليه هذه اللائحة، والتي تنقسم إلى خمس معايير (الرياضية، والبنية التحتية، والإدارية، والقانونية، والمالية).

يكون للحدث أو الظرف ذات أهمية اقتصادية كبرى إذا اعتُبر جوهرياً للقوائم المالية الخاصة بكيان الإبلاغ وكان يتطلب عرضاً مختلفاً (معاكساً) لنتائج العمليات والمركز المالي وصافي أصول كيان الإبلاغ إذا وقع هذا الحدث أو الظرف خلال السنة المالية السابقة أو الفترة المرهنية.

هي الفترة المالية المشمولة بالتقرير والتي تنتهي في تاريخ الإقفال النظامي، سواء كانت هذه الفترة سنة أم لا، والتي لا تعتبر فترة مرحلية.

هي المعلومات بشأن الآثار المالية والإجراءات المحتملة للأحداث المستقبلية على الكيان المعني.

القوائم المالية الموحدة

النظام الإلكتروني "كلاس"

السيطرة والتحكم

معايير تراخيص الأندية

الحدث أو الظرف ذو الأهمية الاقتصادية الكبرى

السنة المالية

المعلومات المالية المستقبلية



التعريفات

ضمان الاستمرارية

مفهوم أو فرضية "ضمان الاستمرارية" هو مصطلح محاسبي يصف كياناً يمكنه الاستمرار في العمل دون وجود خطر بارز بتصفيته، وبالتالي يمكنه مواصلة العمل على المدى القصير. وينظر عادةً إلى الكيان مصدر القوائم المالية باعتباره منشأة مستمرة. ويفترض ألا يكون لدى الكيان النية أو الضرورة للتصفية أو توقف العمل التجاري ولا البحث عن الحماية من الدائنين بموجب اللوائح والقوانين.

الشركة الأم وجميع شركاتها التابعة.

هي المعلومات المتعلقة بالآثار والأحداث المالية السابقة على الكيان المعني. أن المعلومات المالية التاريخية تخص الأداء المالي والوضع المالي الذي يسبق قرار الترخيص.

هي تقارير مالية تشمل إما على مجموعة كاملة من القوائم المالية أو مجموعة من القوائم المالية الموجزة لفترة مرحلية.

هي فترة تقارير مالية تكون أقصر من سنة مالية. وليس بالضرورة أن تكون لمدة ستة أشهر.

ترتيبات تعاقدية بحيث يقوم طرفين أو أكثر لتنفيذ نشاط اقتصادي خاضع للرقابة والسيطرة المشتركة.

هي شهادة تمنحها الجهة المانحة للرخصة حيث تؤكد بموجبها على استيفاء مقدم طلب الرخصة للحد الأدنى من جميع معايير تراخيص الأندية، كجزء من إجراءات الانضمام إلى مسابقات الاتحاد الآسيوي أو الدوري السعودي للمحترفين.

هو كيان قانوني مسؤول بشكل كامل عن فريق كرة القدم المشارك في مسابقات الأندية المحلية والدولية، والذي يتقدم بطلب للحصول على رخصة.

هو مقدم طلب الرخصة الذي تم منحه الرخصة من قبل الجهة المانحة للرخصة.

المجموعة

المعلومات المالية التاريخية

القوائم المالية المرحلية

الفترة المرحلية

المشروع المشترك

الرخصة

مقدم طلب الرخصة

المرخص له



التعريفات

إدارة تراخيص الأندية

موسم الترخيص

الموسم المراد الترخيص له

الجهة المانحة للرخصة

قائمة الأندية المرخصة

الأهمية المادية

الشركة الأم

العضو المسجل

كيان/كيانات الإبلاغ

نطاق الإبلاغ

هي الإدارة التابعة للجهة المانحة للرخصة التي تدير وتشرف على نظام تراخيص الأندية والمسائل المتعلقة بها.

هو الموسم الذي يتقدم خلاله مقدم طلب الرخصة للحصول على الرخصة أو يُمنح خلاله الرخصة.

هو الموسم الذي أصدرت من أجله الرخصة.

هي الجهة التي تدير نظام تراخيص الأندية وتمنح التراخيص لمقدمي طلبات الرخصة بما يتوافق مع هذه اللائحة.

هي قائمة تقدمها الجهة المانحة للرخصة إلى الاتحاد الاسيوي وتتضمن المعلومات المتعلقة بمقدمي طلبات الرخصة الذين خضعوا لإجراءات الرخصة وتم منحهم أو عدم منحهم الرخصة من قبل جهات اتخاذ القرار المحلية وفقاً للشكل المحدد من قبل الاتحاد الاسيوي لكرة القدم.

يعتبر تحريف أو إلغاء البنود أو البيانات هاماً إذا كان بإمكانها منفردة أو مجتمعة، التأثير على متخذي القرارات بناء على المعلومات المالية المقدمة من قبل مقدم طلب الرخصة، وتعتمد الأهمية المادية على طبيعة وحجم التحريف أو الإلغاء الذي حكم به في الحالات المثيلة أو في السياقات المشابهة، وتعتبر طبيعة أو حجم البند أو كلاهما من العوامل التي تحدد الأهمية المادية.

هي الكيان الذي يضم شركة واحدة تابعة أو أكثر.

هو أي جهة قانونية وفقاً للقانون المحلي و/أو النظام الأساسي للاتحاد المحلي، وتعتبر عضواً من أعضاء الاتحاد المحلي و/أو الدوري التابع له.

أي عضو مسجل و/أو شركة أو مجموعة من الكيانات التي تدرج ضمن نطاق الإبلاغ، والتي يجب تزويد الجهة المانحة للرخصة بمعلوماتها اللازمة لأغراض تراخيص الأندية.

الكيان أو مجموعة الكيانات التي يتعين تقديم المعلومات بشأنها (مثل الكيان الفردي أو القوائم المالية الموحدة أو المجموعة).



التعريفات

المراجعة

الهدف من هذه العملية هو مراجعة البيانات المالية لتمكين مدقق الحسابات من اتخاذ اي قرار ، استناداً لهذه المراجعة ، يتعلق بأي أمر يجذب انتباهه ويجعله يعتقد أن البيانات المالية لم يتم إعدادها بالطريق التي تستوفي جميع النواحي الهامة وفقاً لإطار عمل الإبلاغ المالي المحدد.

فالمراجعة بعكس عملية التدقيق، لا تهدف إلى الحصول على تأكيد معقول يتعلق بأن البيانات المالية خالية من أي تحريف هام ، وتتكون المراجعة من إجراء تحقيقات خاصة مع الأشخاص المسؤولين عن الأمور المالية والمحاسبية وتطبيق الإجراءات التحليلية وإجراءات المراجعة الأخرى ، وقد تظهر المراجعة أموراً هامة تؤثر على البيانات المالية بالنسبة للمدقق، لكنها لا تقدم الأدلة المطلوبة لتدقيق البيانات المالية.

هو عبارة عن حدث يعتبر جوهرياً مقارنة بالمستندات التي سبق تقديمها إلى الجهة المانحة للرخصة، والذي قد يتطلب تقديم معلومات مختلفة في حالة وقوعه قبل تقديم مستندات الترخيص.

القدرة على التأثير وليس السيطرة على اتخاذ القرارات المتعلقة بالسياسة المالية والتشغيلية. يمكن اكتساب تأثير كبير من خلال ملكية الأسهم أو القانون أو بالاتفاق. لتجنب الشك، فإن أي طرف أو أطراف مجتمعة لها نفس الطرف المسيطر النهائي (باستثناء الاتحاد الآسيوي والاتحاد العضو بالاتحاد الآسيوي والدوري التابع له) يعتبرون مؤثرين بشكل جوهري إذا قدموا خلال فترة التقرير مبلغاً يعادل ثلاثين في المائة (30%) أو أكثر من إجمالي إيرادات المرخص له.

هي المنشأة التي تقام عليها مباريات المسابقة، وتشمل على سبيل المثال لا الحصر، جميع المنشآت والمرافق المحيطة (مثل المكاتب ومناطق الاستضافة والمراكز الصحفية ومراكز الاعتماد).

التاريخ السنوي لمراجعة الحسابات للكيان المعني بالتقرير.

الأحداث أو الظروف التي تقع بعد قرار الترخيص.

التغيير الجوهري

التأثير الجوهري

الاستاد

تاريخ الإقفال النظامي

الأحداث اللاحقة



التعريفات

هي المنشأة التي تسيطر عليها شركة أخرى (الشركة الأم) وتشمل أيضاً الشركات الغير مندمجة مثل شركات الأفراد.

المعلومات المالية التي تُقدم إلى الجهة المانحة للرخصة بالإضافة إلى القوائم المالية في حالة عدم استيفاء الحد الأدنى من متطلبات الإفصاح والمحاسبة. يجب إعداد المعلومات التكميلية على أساس محاسبي وسياسات محاسبية تتوافق مع القوائم المالية. يجب إعداد المعلومات المالية المستخدمة لإعداد القوائم المالية السنوية. كما يجب أن تتفق عمليات الإفصاح في المعلومات التكميلية مع عمليات الإفصاح ذات الصلة في القوائم المالية.

هي المنشآت التي يتدرب فيها لاعبو كرة القدم في النادي بانتظام وتشمل لاعبي الفريق الأول والفئات السنية.

الاتحاد الدولي لكرة القدم FIFA

الاتحاد الآسيوي لكرة القدم AFC, بما في ذلك الأمانة العامة للاتحاد الآسيوي واللجان والهيئات التابعة لها.

الاتحاد السعودي لكرة القدم SAFF

رابطة الدوري السعودي للمحترفين SPL

هو الجهة العليا للفصل في النزاعات الرياضية في المملكة العربية السعودية

الشركة التابعة

المعلومات التكميلية

مرافق التدريب

الفيفا

الاتحاد الآسيوي

الاتحاد السعودي

الرابطة

مركز التحكيم الرياضي السعودي

لأغراض هذه اللائحة ومع مراعاة السياق:

- تشمل صيغة المفرد صيغة الجمع والعكس صحيح.
- تشمل صيغة المذكر صيغة المؤنث والعكس صحيح.
- تشمل الإشارات إلى الشخص الطبيعي أي شخص اعتباري أو شركة.
- يكون لجميع المصطلحات المعرفة أعلاه نفس المعنى المسند لها حسب النظام الأساسي للاتحاد الآسيوي لكرة القدم، ما لم تنص هذه اللائحة على خلافه.



المادة 1: المقدمة ونطاق التطبيق

1. تطبق أحكام هذه اللائحة على رخصة المشاركة في مسابقات الاتحاد الآسيوي والدوري السعودي للمحترفين للموسم الرياضي 2023-2024.
2. تنطبق هذه اللائحة متى ما وردت الإشارة إلى ذلك في لائحة محددة أو أي قواعد أخرى تنظم مسابقات الأندية التي يتم لعبها تحت رعاية الاتحاد الآسيوي و/أو الاتحاد السعودي و/أو الرابطة.
3. تنظم هذه اللائحة حقوق وواجبات ومسؤوليات جميع الأطراف المشاركين في نظام تراخيص الأندية، كما تحدد على وجه الخصوص ما يلي:
 - أ. الحد الأدنى من المتطلبات الذي يتعين أن يستوفيه الاتحاد العضو بالاتحاد الآسيوي للعمل كجهة مانحة للرخصة للأندية التابعة له، بالإضافة إلى الحد الأدنى من الإجراءات التي يتعين على الجهة المانحة للرخصة اتباعها في تقييم معايير تراخيص الأندية.
 - ب. مقدم طلب الرخصة والرخصة اللازمة للمشاركة في مسابقات الاتحاد الآسيوي أو الدوري السعودي للمحترفين.
 - ج. الحد الأدنى من المعايير الرياضية والبنية التحتية والإدارية والقانونية والمالية التي يجب على الأندية استيفائها لمنحها الرخصة من قبل الجهة المانحة للرخصة كجزء من إجراءات التقديم للمشاركة في مسابقات الاتحاد الآسيوي أو الدوري السعودي للمحترفين.

المادة 2: الأهداف

تهدف هذه اللائحة إلى:

- أ. حماية مصداقية ونزاهة مسابقات الاتحاد الآسيوي أو الدوري السعودي للمحترفين.
- ب. السماح بتطوير قواعد مرجعية للأندية على مستوى المعايير الرياضية والبنية التحتية والإدارية والقانونية والمالية.
- ج. التطوير المستمر لجميع جوانب كرة القدم ومنح الأولوية لتدريب ورعاية لاعبي الفئات السنية في كل ناد.
- د. التأكد من أن الأندية لديها مستوى إداري مؤهل ومتخصص.
- هـ. تعزيز القدرة المالية للأندية وزيادة شفافيتها ومصداقيتها، وإعطاء الأهمية اللازمة لحماية الدائنين، وضمان وفاء الأندية بالتزاماتها تجاه اللاعبين والموظفين والجهات الاجتماعية والضريبة والأندية الأخرى في أوقات استحقاقها.
- و. تحسين البنية التحتية الرياضية للأندية لتوفير استادات ومرافق مجهزة جيداً وأمنة لممارسة اللعبة.



المادة 3: معايير تراخيص الأندية

1. وفقاً للمادة 2-3 من هذه اللائحة ، يتعين على الأندية استيفاء المعايير المحددة في المواد من (16) إلى (20) من هذه اللائحة حتى يتم منحها رخصة للمشاركة في دوري أبطال آسيا أو الدوري السعودي للمحترفين.
2. تُقسم المعايير الموضحة في المواد من (16) إلى (20) من هذه اللائحة إلى 3 درجات "A" و "B" و "C".

أ. معايير الدرجة A :

تعتبر المعايير من الدرجة (A) إلزامية ويتعين على مقدم طلب الرخصة استيفائها. وفي حالة عدم استيفاء مقدم طلب الرخصة لأي معيار ضمن معايير الدرجة (A) فلا يُمنح رخصة للمشاركة في مسابقات الاتحاد الآسيوي أو الدوري السعودي للمحترفين.

ب. معايير الدرجة B :

يتعين على مقدم طلب الرخصة استيفاء المعايير من الدرجة (B). إلا أنه في حالة عدم استيفاء مقدم طلب الرخصة لواحد أو أكثر من معايير الدرجة (B)، يتعين على جهات اتخاذ القرار بحسب مدى استيفاء المعيار وعدد المعايير غير المستوفاة إما عدم منح الرخصة أو منح الرخصة مع فرض واحدة أو أكثر من العقوبات المنصوص عليها في المادة (8) من هذه اللائحة.

ج. معايير الدرجة C :

تمثل معايير تراخيص الأندية من الدرجة (C) الممارسات الرائدة ، ولا يترتب على عدم استيفائها أي رفض للرخصة للمشاركة في مسابقات الاتحاد الآسيوي أو الدوري السعودي للمحترفين. ومن الممكن أن يتم رفع الدرجة الخاصة بها في المواسم المقبلة وتصبح من ضمن المعايير الإلزامية.

المادة 4: سياسة الاستثناءات

يجوز للاتحاد الآسيوي لكرة القدم أن يمنح بناء على طلب الجهة المانحة للرخصة استثناءاً من بعض الأحكام الواردة في هذه اللائحة وفق القواعد والإجراءات المنصوص عليها في الملحق (4) من هذه اللائحة.

المادة 5: الجهة المانحة للرخصة

1. الجهة المانحة للرخصة هي رابطة الدوري السعودي للمحترفين استناداً إلى التفويض الممنوح من قبل الاتحاد السعودي ، كما يظل الاتحاد السعودي لكرة القدم ملتزماً ومسؤولاً عن التطبيق الملائم والصحيح لنظام تراخيص الأندية بغض النظر عن التفويض



ز. العمل كنقطة اتصال مع الاتحاد الآسيوي والاتحادات الأعضاء بالاتحاد الآسيوي فيما يتعلق في شؤون التراخيص وتبادل المعرفة والخبرات.

3. يجب أن تشمل إدارة تراخيص الأندية على موظف بدوام كامل أو استشاري خارجي له مؤهلات وخبرة كافية فيما يتعلق بالأمور المالية ، ويجب أن يكون لديه شهادة متخصصة في المحاسبة أو التدقيق المالي معترف بها من الجهات الرسمية المعنية.

المادة 7: جهات اتخاذ القرار

1. يقصد بجهات اتخاذ القرار (لجنة تراخيص الأندية ولجنة استئناف تراخيص الأندية)، ويجب أن تتمتع هذه الجهات بالاستقلالية عن بعضهما وعن الجهة المانحة للرخصة ، وتحظى كل منهما بالدعم الإداري والمالي من رابطة الدوري السعودي للمحترفين بالتنسيق مع الاتحاد السعودي لكرة القدم.

2. تقرر لجنة تراخيص الأندية ما إذا كان يجب منح الرخصة لمقدمي طلبات الرخصة على أساس المستندات التي يقدمها قبل أو في المواعيد الزمنية المحددة للتقديم من قبل الجهة المانحة للرخصة ، كما تقرر ما إذا كان يتعين سحب الرخصة من المرخص له بناءً على تقرير من مدير إدارة تراخيص الأندية في الحالات المنصوص عليها في المادة (14) من هذه اللائحة.

3. تتولى لجنة استئناف تراخيص الأندية الفصل في طلبات الاستئناف وتصدر قرارها النهائي بمنح أو عدم منح الرخصة أو سحبها.

4. لا يجوز التقدم بالاستئناف إلا من قبل:

- أ. مقدم طلب الرخصة الذي رفضت لجنة تراخيص الأندية منحه الرخصة ؛ أو
- ب. المرخص له الذي تم سحب الرخصة منه من قبل لجنة تراخيص الأندية ؛ أو
- ج. مدير إدارة تراخيص الأندية في الجهة المانحة للرخصة.

5. تصدر لجنة استئناف تراخيص الأندية قرارها على ضوء القرار الصادر عن لجنة تراخيص الأندية وفقط على أساس المستندات المقدمة مسبقاً من مقدم طلب الرخصة أو الجهة المانحة للرخصة للجنة تراخيص الأندية ولا يجوز للمستأنف تقديم أي أدلة أو مستندات جديدة أمام لجنة استئناف تراخيص الأندية. كما يجب أن تقدم طلبات الاستئناف قبل الموعد النهائي للاستئناف.

6. يعتبر مركز التحكيم الرياضي السعودي المنصوص عليه في المادة (62) من النظام الأساسي للاتحاد السعودي هو السلطة النهائية للفصل في الاستئناف على قرارات لجنة استئناف تراخيص الأندية ولا يوقف الطعن بالاستئناف اثار القرار المستأنف عليه ، على أن تؤخذ بعين الاعتبار المواعيد المحددة لبدء المسابقة أو البطولة ذات الصلة.

7. يجب انتخاب أو تعيين أعضاء جهات اتخاذ القرار بما يتوافق مع الأنظمة الأساسية للاتحاد السعودي و/ أو الرابطة ، كما يجب على كل عضو:

أ. أداء مهامه بحيادية.

ب. الامتناع عن التصويت تلقائياً عندما يكون هناك أي شك في استقلاليته حيال مقدم طلب الرخصة أو في حالات تعارض المصالح ، ولا يمكن اعتبار العضو مستقلاً إذا كان هو شخصياً أو أي من أفراد أسرته (على سبيل المثال: زوج، ابن ، فرع، أصل ، أخ) عضواً أو مساهماً أو شريكاً تجارياً أو راعياً أو استشارياً لمقدم طلب الرخصة.

ج. أن لا يجمع إلى جانب عضوية اللجنة منصب مدير إدارة تراخيص الأندية في الجهة



- المانحة للرخصة؛
- د. أن لا يجمع إلى جانب عضوية اللجنة عضوية أي هيئة قضائية تابعة للجهة المانحة للرخصة؛
- ه. أن لا يجمع إلى جانب عضوية اللجنة عضوية مجلس إدارة الاتحاد السعودي أو الرابطة؛
- و. أن لا يجمع إلى جانب عضوية اللجنة الانتماء إلى الطاقم الإداري والتنفيذي لأحد الأندية الأعضاء في الاتحاد السعودي أو الرابطة؛
- ز. يجب أن تضم جهات اتخاذ القرار في عضويتها على الأقل محامياً مؤهلاً وخبيراً مالياً مؤهلاً يحملان اعتماداً من الجهات المهنية المختصة.
8. يكون النصاب القانوني لجهات اتخاذ القرار هو ثلاثة (3) أعضاء على الأقل من بينهم وجوباً العضو القانوني والمالي، ولكل عضو صوت واحد وفي حالة تعادل الأصوات يكون للرئيس الصوت المرجح.
9. يجب أن تعمل جهات اتخاذ القرار وفقاً لمبادئ العدالة، ويجب أن تُنظم الضوابط التالية كحد أدنى:

- أ. المواعيد النهائية (مثل مواعيد تقديم المستندات، وغير ذلك)
- ب. ضمان مبدأ المساواة في المعاملة
- ج. الإقرارات (مثل الإقرارات القانونية، وغير ذلك)
- د. الحق في الدفاع (مثل الاستدعاء والاستماع)
- ه. اللغة الرسمية
- و. مواعيد تقديم الطلبات (مثل الاحتساب، والالتزام، والانقطاع، والتمديد)
- ز. مواعيد تقديم الاستئناف
- ح. آثار الاستئناف (مثل انعدام الآثار اللاحقة)
- ط. وسائل الإثبات المعتمدة
- ي. عبء الإثبات (كأن يكون عبء الإثبات محمولاً على مقدم طلب الرخصة)
- ك. القرار (كتابياً مع ذكر الأسباب، وغير ذلك)
- ل. أساس الشكاوى
- م. محتوى وشكل صحيفة الدعوى
- ن. المداولة والمرافعة
- س. تكلفة الدعوى أو الرسوم الإدارية أو الإيداع.

المادة 8: عقوبات التراخيص

1. يمكن للجنة تراخيص الأندية أو لجنة استئناف تراخيص الأندية أن توقع على مقدم طلب الرخصة واحدة أو أكثر من العقوبات التالية:
- الإنذار.
 - الغرامة المالية.
 - إلزام النادي بتقديم اثباتات إضافية و/أو استيفاء شروط معينة خلال موعده زمني محدد.
 - حجب أو الحرمان من الجوائز المالية كلياً أو جزئياً.
 - سحب الرخصة.



• اية عقوبات أخرى ترى اللجنة ايقاعها وفقاً للوائح الصادرة من الاتحاد السعودي لكرة القدم أو رابطة الدوري السعودي للمحترفين.

2. يجوز لإدارة تراخيص الأندية أو لجنة تراخيص الأندية أو لجنة استئناف التراخيص إحالة أي موضوع إلى اللجان القضائية بالاتحاد السعودي لكرة القدم في حال الاشتباه في مخالفة مقدم طلب الرخصة أو المرخص له لأحد أحكام لائحة الانضباط والأخلاق وغيرها من لوائح الفيفا والاتحاد الآسيوي و الاتحاد السعودي والرابطة (مثل : تقديم مستندات مزورة، أو لتطبيق عقوبات ضد الأشخاص الطبيعيين أو غيرها).

3. يجوز لجهات اتخاذ القرار إيقاع واحدة أو أكثر من العقوبات الواردة أعلاه على مقدم طلب الرخصة في حال تقديم معلومات غير صحيحة ، أو عدم الالتزام بالمواعيد المحددة ، أو عدم التعاون مع اللجنة أو إدارة تراخيص الأندية بأي شكل من الأشكال.

4. يتعين على مقدم طلب الرخصة استيفاء المعايير من الدرجة (B). إلا أنه في حالة عدم استيفاء مقدم طلب الرخصة لواحد أو أكثر من معايير الدرجة (B)، يتعين على جهات اتخاذ القرار بحسب مدى استيفاء المعيار وعدد المعايير غير المستوفاة إما عدم منح الرخصة أو منح الرخصة مع فرض واحدة أو أكثر من العقوبات الواردة أعلاه.

المادة 9: الإجراء الأساسي

1. يحدد الإجراء الأساسي العناصر اللازمة للتحقق من تطبيق المعايير عند إصدار الجهة المانحة للرخصة للتراخيص وفقاً للملحق (2) من هذه اللائحة.

2. يبدأ الإجراء الأساسي في الوقت الذي تحدده الجهة المانحة للرخصة، وينتهي عند تقديم قائمة الأندية المرخصة/ الغير مرخصة إلى الاتحاد الآسيوي في الموعد النهائي المحدد لذلك.

3. يتكون الإجراء الأساسي من المراحل الأساسية التالية بحد أدنى:

- أ. توزيع اللوائح والنماذج ومستندات التراخيص على مقدمي طلبات الرخصة؛
- ب. تقديم مستندات التراخيص إلى الجهة المانحة للرخصة.
- ج. تقييم إدارة تراخيص الأندية للمستندات المقدمة.
- د. قيام جهات اتخاذ القرار بالمراجعة والتقييم وإصدار القرارات.
- هـ. تقديم قائمة قرارات الترخيص إلى الاتحاد الآسيوي.

4. يجب تحديد المواعيد النهائية للمراحل الأساسية للإجراءات المذكورة أعلاه بوضوح وإخطار مقدمي طلبات الرخصة بها من قبل الجهة المانحة للرخصة.

المادة 10: إجراءات التقييم

تحدد الجهة المانحة للرخصة إجراءات التقييم ، باستثناء إجراءات التقييم المحددة بموجب هذه اللائحة والتي يجب اتباع إجراءات تقييم على النحو المنصوص عليه في هذه اللائحة.

المادة 11: الحيادية والسرية

1. تلتزم الجهة المانحة للرخصة بضمان الحيادية والمساواة في المعاملة بين جميع مقدمي طلبات الرخصة خلال الإجراء الأساسي.



2. تلتزم الجهة المانحة للرخصة بضمان السرية التامة لمقدمي طلبات الرخصة فيما يتعلق بجميع المعلومات التي تُقدم خلال الإجراء الأساسي. كما يتعين على أي شخص يشارك في عملية الترخيص أو تعيينه الجهة المانحة للرخصة من أعضاء لجان أو مستشارين أو موظفين أن يوقع على اتفاقية سرية معلومات قبل مباشرة مهامه.

المادة 12: مقدم طلب الرخصة وقاعدة السنتين

1. يجب أن يكون مقدم طلب الرخصة نادي كرة قدم، أي كياناً قانونياً مسؤولاً بشكل كامل عن فريق كرة قدم يشارك في المسابقات المحلية أو الدولية، وهو إما:
أ. أن يكون عضواً مسجلاً لدى الاتحاد السعودي و/ أو الرابطة.
ب. أن يكون شركة كرة قدم لديها علاقة تعاقدية مع العضو المسجل.
2. يتعين أن تكون العضوية و/أو العلاقة التعاقدية قائمة عند بداية موسم الترخيص منذ سنتين متتاليتين على الأقل.
3. أي تغيير للشكل القانوني أو الهيكل القانوني لمقدم طلب الرخصة (بما في ذلك الاندماج مع كيان آخر أو نقل أنشطة كرة القدم إلى كيان آخر) أو الهوية (بما في ذلك المقر أو الاسم المسجل أو الشعار أو الألوان الرسمية) خلال هذه الفترة بما يضر من نزاهة المسابقة أو يسهل أهلية مقدم طلب الرخصة للمشاركة في مسابقة بناء على النتائج الرياضية أو يسهل حصوله على الرخصة، يعتبر بمثابة تعليق للعضوية أو للعلاقة التعاقدية (إن وجدت) في إطار المعنى المقصود من الفقرتين أعلاه من هذه المادة.

المادة 13: مسؤوليات مقدم طلب الرخصة

1. يجب على مقدم طلب الرخصة تزويد الجهة المانحة للرخصة بما يلي:
أ. جميع المعلومات و/أو المستندات اللازمة لإثبات استيفاءه بالتزامات التراخيص بالكامل.
ب. أي معلومات و/أو مستندات إضافية يتم طلبها لغرض اتخاذ القرار من قبل الجهة المانحة للرخصة.
2. يشمل ذلك جميع المعلومات والمستندات الخاصة بكيان / كيانات الإبلاغ التي تتعلق بالمعايير الرياضية و بالبنية التحتية والإدارية والقانونية والمالية المطلوب تقديمها.
3. يجب إخطار الجهة المانحة للرخصة على الفور بأي حدث يقع بعد تقديم مستندات الترخيص ويمثل تغييراً جوهرياً مقارنة بالمعلومات التي سبق تقديمها، وخصوصاً إذا كان هذا التغيير يتعلق بالشكل و/أو الهيكل القانوني و/أو هوية مقدم طلب الرخصة.

المادة 14: الرخصة

1. يجب أن تحصل الأندية المتأهلة بناءً على النتائج الرياضية لمسابقات الاتحاد الآسيوي على رخصة من قبل الجهة المانحة للرخصة بما يتوافق مع شروط وأحكام هذه اللائحة، باستثناء الحالات التي تنطبق فيها المادة (15) من هذه اللائحة.
2. يجب على الأندية المتأهلة بناءً على النتائج الرياضية لمسابقة الدوري السعودي للمحترفين أن تقدم للجهة المانحة للرخصة طلباً للحصول على الرخصة وفقاً لشروط



- وأحكام هذه اللائحة ، ولا يترتب على عدم الحصول على الرخصة منع النادي المعني من المشاركة في الدوري السعودي للمحترفين إلا أنه يتعين على جهات اتخاذ القرار أن توقع على النادي واحدة أو أكثر من العقوبات المنصوص عليها في المادة (8) من هذه اللائحة.
3. مع مراعاة أحكام النظام الأساسي للرابطة تُخص نسبة (10%) من مستحقات الأندية الأعضاء لدى الرابطة لتوزيعها بالتساوي على الأندية الحاصلة على الرخصة فقط.
4. تنتهي صلاحية الرخصة دون سابق إخطار بنهاية الموسم الذي صدرت لأجله.
5. لا يجوز إحالة الرخصة.
6. يجوز للاتحاد الآسيوي لكرة القدم أو جهات اتخاذ القرار سحب الرخصة في إحدى الحالات التالية:
 - أ. عدم استيفاء مقدم طلب الرخصة لأي من شروط إصدار الرخصة.
 - ب. مخالفة المرخص له لأي من التزاماته بموجب هذه اللائحة.
7. يتعين أن تصدر لجنة أهلية المشاركة في مسابقات الاتحاد الآسيوي جميع القرارات النهائية في هذا الشأن. كما يتعين اتخاذ هذه القرارات بما يتوافق مع القواعد الإجرائية المنظمة للجنة أهلية المشاركة في مسابقات الاتحاد الآسيوي.
8. فور سحب الرخصة، يجب على الجهة المانحة للرخصة إخطار الأمانة العامة بالاتحاد الآسيوي بهذا الشأن.

المادة 15: الطلب الاستثنائي

1. في حالة تأهل أحد الأندية للمشاركة في مسابقات الاتحاد الآسيوي بناءً على نتائج الرياضية ولكنه لم يخضع مسبقاً لإجراءات التراخيص المحلية أو خضع لإجراءات تراخيص أقل أو لا تتوافق مع شروط الرخصة للمسابقة التي تأهل لها ، عندها يحق للجهة المانحة لرخصة ذلك النادي أو الاتحاد السعودي أو الرابطة أن تطلب نيابة عن ذلك النادي أن يطلب تطبيق نظام تراخيص استثنائي بما يتوافق مع الملحق (3) من هذه اللائحة.
2. بناءً على هذا الطلب الاستثنائي، يجوز للاتحاد الآسيوي أن يمنح تصريحاً خاصاً للنادي للمشاركة في المسابقة مع مراعاة أحكام لائحة المسابقات ذات الصلة بالاتحاد الآسيوي. وينطبق هذا الطلب الاستثنائي بشكل حصري على النادي المحدد وللموسم المعني.
3. يتعين أن تتخذ لجنة أهلية المشاركة في مسابقات الاتحاد الآسيوي جميع القرارات النهائية في هذا الشأن. كما يتعين اتخاذ هذه القرارات بما يتوافق مع القواعد الإجرائية المنظمة للجنة أهلية المشاركة في مسابقات الاتحاد الآسيوي.



المادة 16: المعايير الرياضية

الدرجة	S.01
A	برنامج تطوير الشباب

1. يجب أن يكون لدى مقدم طلب الرخصة برنامج مكتوب لتطوير الشباب معتمد من الجهة المانحة للرخصة أو الجهة المختصة بالاتحاد السعودي. كما يجب على الجهة المعتمدة تقييم جودة برنامج تطوير الشباب قبل اعتماده والتحقق من تطبيق البرنامج عبر إجراء زيارات دورية للنادي في أوقات التدريبات والمباريات.
2. يجب أن يشمل البرنامج الجوانب التالية كحد أدنى:
 - أ. الأهداف والفلسفة الفنية المتبعة وفلسفة تطوير الشباب.
 - ب. تنظيم قطاع الشباب (الهيكل التنظيمي، واللجان المعنية، والعلاقة بمقدم طلب الرخصة، وفرق الفئات السنية، إلخ).
 - ج. الموظفين (الأجهزة الفنية والطبية والإدارية، إلخ) والحد الأدنى من المؤهلات المطلوبة.
 - د. البنية التحتية المتاحة لقطاع الشباب (كمرافق التدريب والمباريات، إلخ).
 - هـ. الموارد المالية (كالميزانية المخصصة، ومساهمة مقدم طلب الرخصة، وتحديد أوجه الدعم لقطاع الشباب)
 - و. برامج تعليم كرة القدم لجميع فرق الفئات السنية في الجوانب (الذهنية والفنية والتكتيكية والبدنية) ؛
 - ز. برامج تعليمية في جوانب (قوانين اللعبة، ومكافحة المنشطات، والنزاهة، ونبذ العنصرية).
 - ح. الدعم الطبي للاعبين الشباب (ويشمل ذلك الفحوصات الطبية).
 - ط. تقييم الأداء الفردي للاعبين المشاركين في البرنامج.
 - ي. عملية المراجعة والتقييم لأداء البرنامج وإبداء الملاحظات لتقييم النتائج وتحقيق الأهداف المحددة؛
 - ك. مدة سريان البرنامج (من ثلاث سنوات بحد أدنى إلى سبع سنوات بحد أقصى).
3. كما يجب على مقدم طلب الرخصة ضمان ما يلي:

- أ. كل لاعب من لاعبي الفئات السنية بوسعه مواصلة التعليم المدرسي الإلزامي وفقاً للقوانين المحلية؛
- ب. كل لاعب من لاعبي الفئات السنية غير ممنوع من مواصلة تعليمه الدراسي الغير المتعلق بكرة القدم.

الوثائق المطلوبة

1. نموذج (1)
2. الأهداف والفلسفة الفنية المتبعة وفلسفة تطوير الشباب؛
3. تنظيم قطاع الشباب (الهيكل التنظيمي، واللجان المعنية، والعلاقة بمقدم طلب الرخصة، وفرق الفئات السنية)
4. الموظفين (الأجهزة الفنية والطبية والإدارية، إلخ) والحد الأدنى من المؤهلات المطلوبة؛
5. البنية التحتية المتاحة لقطاع الشباب (كمرافق التدريب والمباريات، إلخ)؛
6. الموارد المالية (كالميزانية المخصصة، ومساهمة مقدم طلب الرخصة، وتحديد أوجه الدعم لقطاع الشباب)
7. برامج تعليم كرة القدم لجميع فرق الفئات السنية في الجوانب (الذهنية والفنية والتكتيكية والبدنية).
8. برامج تعليمية في جوانب (قوانين اللعبة، ومكافحة المنشطات، والنزاهة، ونبذ العنصرية).
9. الدعم الطبي للاعبين الشباب (ويشمل ذلك الفحوصات الطبية).
10. تقييم الأداء الفردي للاعبين المشاركين في البرنامج.
11. عملية المراجعة والتقييم لأداء البرنامج وإبداء الملاحظات لتقييم النتائج وتحقيق الأهداف المحددة.
12. مدة سريان البرنامج (من ثلاث سنوات بحد أدنى إلى سبع سنوات بحد أقصى).
13. اعتماد برنامج تطوير الشباب من الجهة المانحة للرخصة أو الجهة المختصة بالاتحاد السعودي.



لائحة تراخيص الأندية

S.02 الدرجة

A فرق الشباب

1. يجب أن يكون لدى مقدم طلب الرخصة فرق الشباب التالية على الأقل ضمن كيانه القانوني أو كيان قانوني آخر مدرج ضمن نطاق الإبلاغ أو أحد الأندية التابعة لكيانه القانوني:

أ. فريقان من فرق الفئات السنوية على الأقل من فئات عمرية مختلفة ضمن الفئة العمرية من 15 إلى 21 سنة؛

ب. فريق واحد من فرق الفئات السنوية على الأقل ضمن الفئة العمرية من 10 إلى 14 سنة.

ج. فريق واحد تحت سن 10 سنوات.

د. يجب أن يشارك كل فريق من فرق الفئات السنوية، باستثناء الفريق تحت سن 10 سنوات، في المسابقات أو المنافسات الرسمية التي يتم اللعب فيها على الصعيد المحلي أو الإقليمي أو الدولي والتي يعترف بها الاتحاد السعودي لكرة القدم.

الوثائق المطلوبة

1. الفئة العمرية لفريق الفئة السنوية رقم 1 (من 15 إلى 21)
2. فريق الفئة السنوية رقم 1 - نموذج (2)
3. فريق الفئة السنوية رقم 1 - مستندات التسجيل لدى الاتحاد السعودي أو الدوري
4. دليل المشاركة في المسابقات أو المنافسات (صور)
5. الفئة العمرية لفريق الفئة السنوية رقم 2 (من 15 إلى 21)
6. فريق الفئة السنوية رقم 2 - نموذج (2)
7. فريق الفئة السنوية رقم 2 - مستندات التسجيل لدى الاتحاد السعودي أو الدوري
8. دليل المشاركة في المسابقات أو المنافسات (صور)
9. الفئة العمرية لفريق الفئة السنوية رقم 3 (من 10 إلى 14)
10. فريق الفئة السنوية رقم 3 - نموذج (2)
11. فريق الفئة السنوية رقم 3 - مستندات التسجيل لدى الاتحاد السعودي أو الدوري
12. دليل المشاركة في المسابقات أو المنافسات (صور)
13. الفئة العمرية لفريق الفئة السنوية رقم 4 (تحت سن 10 سنوات)
14. فريق الفئة السنوية رقم 4 - نموذج (2)
15. فريق الفئة السنوية رقم 4 - مستندات التسجيل لدى الاتحاد السعودي أو الدوري
16. دليل المشاركة في المسابقات أو المنافسات (صور)



الدرجة	S.03
--------	------

A	الرعاية الطبية
1. يجب على مقدم طلب الرخصة أن يوفر رعاية طبية شاملة لجميع اللاعبين المسجلين في النادي. على أن يتضمن ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي: أ. الفحص الطبي السنوي، بما في ذلك فحص القلب والأوعية الدموية لجميع لاعبي الفريق الأول؛ - نموذج الفحص الطبي PCMA – ملحق (6) . ب. الفحص الطبي السنوي لجميع اللاعبين فوق سن 12 سنة؛ - نموذج الفحص الطبي PCMA – ملحق (6) ج. تأمين طبي شامل للاعبين الموقعين على عقود رسمية.	

الوثائق المطلوبة	
1. عدد اللاعبين المسجلين في النادي 2. قائمة لاعبي الفريق الأول – نموذج (3) 3. نموذج الكشف الطبي ، بما في ذلك فحص القلب والأوعية الدموية لجميع لاعبيه في الفريق الأول - ملحق (6) 4. قائمة اللاعبين للاعبين فوق 12 سنة – نموذج (3) 5. تقرير الفحص الطبي السنوي لجميع اللاعبين فوق سن 12 سنة - ملحق (6) PCMA 6. التأمين الطبي الشامل	

الدرجة	S.04
--------	------

A	البرامج التعليمية
1. يجب على مقدم طلب الرخصة التأكد من حضور اللاعبين وطاقم التدريب الفني للفريق الأول على الأقل برامج أو محاضرات تتعلق بالمواضيع التالية: أ. مسائل النزاهة الرياضية. ب. قوانين اللعبة. ج. مكافحة استخدام المنشطات. د. أي مواضيع أخرى يطلبها الاتحاد الآسيوي أو الجهة المانحة للرخصة. 2. يجب إقامة هذه البرامج أو المحاضرات إما من قبل مقدم طلب الرخصة أو الاتحاد السعودي أو الرابطة أو أي جهة خارجية بالتعاون مع مقدم طلب الرخصة أو الجهة المانحة للرخصة خلال الموسم الذي يسبق الموسم المراد الترخيص له.	

الوثائق المطلوبة	
1. موضوع البرنامج أو المحاضرة 2. تاريخ البرنامج أو المحاضرة 3. قائمة المحاضرين 4. كشف الحضور للمحاضرة – نموذج (4) 5. صور من البرنامج أو المحاضرة	



المادة 17: معايير البنية التحتية

الدرجة	1.01
--------	------

A	الاستادات المعتمدة لمسابقات الاتحاد الآسيوي والدوري السعودي للمحترفين
---	---

1. يجب أن يكون لدى مقدمي طلب الرخصة استاد جاهز للعب مباريات مسابقات أندية الاتحاد الآسيوي و/ أو مسابقة الدوري السعودي للمحترفين ويمكن أن يوفر مقدمي طلب الرخصة التالي:

أ. وثائق تثبت ملكية الاستاد.

ب. أو توفير عقد موقع مع مالك الاستاد يسمح له باستخدامه ويجب أن يتضمن العقد استخدام الاستاد لمباريات مسابقات الاتحاد الآسيوي و/ أو الدوري السعودي للمحترفين للموسم المراد الترخيص له والذي تأهل إليه مقدم طلب الرخصة بناءً على نتائجه الرياضية.

2. يجب أن يلتزم الاستاد الشروط والمتطلبات المشار إليها في:

أ. لأئحة الاستادات الرياضية في الاتحاد الآسيوي.

ب. لأئحة المسابقات بالاتحاد الآسيوي ودليل عمليات مسابقات الاتحاد الآسيوي.

3. يجب أن يتم اعتماد الاستاد من قبل الجهة المانحة للرخصة، ويجب أن يقع الاستاد في نفس المدينة التي ينتمي لها مقدم طلب الرخصة. وفي حال لم يقع الاستاد في المدينة التابع لها مقدم طلب الرخصة، فيجب تقديم المبررات المقبولة لذلك.

الوثائق المطلوبة

1. وثيقة ملكية الاستاد أو عقد مع مالك الاستاد
2. اسم وعنوان الاستاد
3. سعة الاستاد
4. معدّل شدّة الإضاءة
5. صور لأتحاء مختلفة من الاستاد

الدرجة	1.02
--------	------

A	الاستاد - شهادة السلامة
---	-------------------------

1. يجب اعتماد سلامة الاستاد. كما يجب أن يتم إصدار شهادة السلامة وفقاً للقانون الوطني أو المحلي على أن تشمل على الأحكام المتعلقة بالسلامة. وفي حالة عدم وجود مثل هذا القانون، يتعين على الجهة المانحة للرخصة تحديد محتوى شروط السلامة للاستاد وتحديد الإجراءات ذات الصلة بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة (مثل الجهات الأمنية المحلية والمستشفى المحلي والدفاع المدني والشرطة، إلخ).

2. يجب أن تستوفي شهادة السلامة المتطلبات الواردة في لأئحة الأمن والسلامة في الاتحاد الآسيوي، ويجب أن تحتوي على الأقل على المعلومات التالية:

أ. حالة السلامة لهيكل ومبنى الاستاد .

ب. بيان الامتثال للوائح السلامة المعمول بها لدى السلطة المدنية المختصة.

ج. اعتماد السعة الإجمالية للاستاد (المقاعد الفردية والمدرجات والعدد الإجمالي).

د. خطة إخلاء معتمدة تضمن إمكانية إخلاء الاستاد بالكامل في حالة الطوارئ وفقاً للقانون المحلي المعمول به.

هـ. يجب عرض مخطط ملون لأدوار الاستاد يعرض مسارات الإخلاء المحتملة في مكان ظاهر داخل الاستاد .

و. خطة أمنية معتمدة للمباريات تغطي الإجراءات التنظيمية التي تهدف إلى ضمان تغطية إستراتيجية الأمن



والسلامة من جميع الجوانب التنظيمية لمباريات كرة القدم، مثل نظام توزيع التذاكر وتفتيش الجمهور وإستراتيجية الفصل بين المشجعين وإستراتيجية تفريق التجمعات والخدمات الطبية وغيرها من التدابير التي يتعين اتخاذها في حالات نشوب حريق أو انقطاع الكهرباء أو حالات الطوارئ الأخرى.

3. يجب أن تكون الشهادة الصادرة من الجهة المعنية وتكون سارية لمدة عامين بحد أدنى، وأن تظل سارية طوال موسم الترخيص والموسم المراد الترخيص له.

الوثائق المطلوبة

1. اسم الجهة المعتمدة لشهادة السلامة
2. شهادة سلامة الاستاد
3. تاريخ الإصدار
4. تاريخ الانتهاء

الدرجة	1.03
A	الاستاد - خطة الإخلاء المعتمدة

1. تعتمد الجهة المعنية (مثل جهات الأمن والسلامة أو السلطات المدنية المختصة أو الشركات المؤهلة والمعتمدة) خطة الإخلاء التي تضمن إمكانية إخلاء الاستاد بالكامل في حالة الطوارئ وفقاً للقانون المحلي المعمول به.

2. وفي حالة عدم وجود مثل هذا القانون، يتعين على الجهة المانحة للرخصة تحديد محتوى خطة الإخلاء، بما في ذلك المدة الزمنية لعملية الإخلاء والجهة المعتمدة، بالتعاون مع الجهات المدنية المعنية (مثل الجهات الأمنية المحلية والمستشفى المحلي والدفاع المدني والشرطة، إلخ).

3. يجب عرض مخطط ملون لأدوار الاستاد يعرض مسارات الإخلاء المحتملة في مكان ظاهر داخل الاستاد؛

4. تحليل المخاطر المتعلقة بالاستاد.

5. يجب إطلاع المسؤول الأمني والمنظمين وموظفي النادي والاستاد على خطة الإخلاء.

الوثائق المطلوبة

1. اسم الجهة المعتمدة لخطة الإخلاء
2. خطة الإخلاء
3. تاريخ اعتماد خطة الإخلاء
4. مخطط بياني ملون يوضح مسارات الإخلاء
5. تحليل المخاطر المتعلقة بالاستاد
6. إثبات إطلاع المسؤولين من النادي والاستاد على خطة الإخلاء



لائحة تراخيص الأندية

الدرجة	P.02
A	الرئيس التنفيذي

1. يجب على مقدم طلب الرخصة أن يعين رئيساً تنفيذياً يكون مسؤولاً عن إدارة أعماله اليومية (المسائل التشغيلية).
2. يجب على الرئيس التنفيذي أن:
 - أ. يكون بدوام كامل.
 - ب. حاصلًا على الأقل على شهادة بكالوريوس و/أو خبرة لا تقل عن 3 سنوات في مناصب عليا.
 - ج. متواجدًا في نفس مكاتب الموظفين الإداريين الآخرين في النادي.
 - د. مسؤولاً عن كافة الأعمال الإدارية والتنفيذية لشؤون كرة القدم.
3. يجب أن يكون تعيين الرئيس التنفيذي من قبل مجلس إدارة مقدم طلب الرخصة.

الوثائق المطلوبة

1. نموذج (7)
2. اسم الرئيس التنفيذي
3. نسخة من عقد العمل
4. مدة العقد
5. المهام والواجبات - نموذج (23)
6. المؤهلات والشهادات
7. محضر تعيين الرئيس التنفيذي
8. السيرة الذاتية
9. الصورة الشخصية

الدرجة	P.03
A	المسؤول المالي

1. يجب على مقدم طلب الرخصة أن يعين مسؤولاً ماليًا مؤهلاً يتولى مسؤولية الشؤون المالية في النادي.
2. يجب أن يكون المسؤول المالي حاصلًا على أحد المؤهلات التالية بحد أدنى:
 - أ. درجة علمية في المحاسبة أو المالية أو أي مجال ذات صلة؛ أو
 - ب. شهادة اعتراف بالكفاءة صادرة من جهة معترف بها من قبل الجهة المانحة للرخصة.

الوثائق المطلوبة

1. نموذج (8)
2. اسم المسؤول المالي
3. نسخة من عقد العمل
4. مدة العقد
5. المهام والواجبات - نموذج (23)
6. المؤهلات والشهادات
7. السيرة الذاتية
8. صورة شخصية



الدرجة	P.08
A	مدرّب الفريق الأول

1. يجب على مقدم طلب الرخصة تعيين مدرب للفريق الأول يحمل شهادة أو رخصة تدريب سارية ليكون مسؤولاً عن جميع الأمور المتعلقة بكرة القدم في الفريق الأول.

2. يجب أن يكون مدرب الفريق الأول حاصلاً على الأقل على ما يلي:

أ. شهادة **"PRO License"** سارية من الاتحاد الآسيوي أو دبلوم تدريب أجنبية أو ما يعادلها من الشهادات المُعترف بها والمعتمدة من قبل الاتحاد الآسيوي؛ أو

ب. حاصلاً على شهادة اعتراف بالكفاءة في التدريب "RECC" صادرة من الاتحاد الآسيوي وفقاً للوائح الاعتراف بالكفاءة بالنسبة للحالات التي لا يمتلك فيها المدرب الشهادة المطلوبة في الفقرة (أ) أعلاه؛ أو

ج. بدأ بالفعل في الدورة التعليمية والتدريبية المطلوبة والمُعترف بها من قبل الاتحاد المحلي/ الآسيوي، وذلك للحصول على الشهادة المطلوبة في الفقرة (أ) أعلاه، ولا يعتبر مجرد التسجيل في هذه الدورة امتثالاً للمعيار.

3. يجب أن يكون مدرب الفريق الأول مسجلاً لدى الاتحاد السعودي و/أو الرابطة ، وأن يكون معيناً من قبل الجهة المعنية لمقدم طلب الرخصة.

الوثائق المطلوبة	
1.	نموذج (13)
2.	تفاصيل مدرب الفريق الأول
3.	نسخة من عقد العمل
4.	مدة العقد
5.	المهام والواجبات - نموذج (23)
6.	المؤهلات والشهادات التدريبية
7.	السيرة الذاتية
8.	صورة شخصية

الدرجة	P.09
A	مساعد مدرب الفريق الأول

1. يجب قيام مقدم طلب الرخصة بتعيين مساعداً لمدرّب الفريق الأول يحمل شهادة أو رخصة تدريب سارية لمساعدة مدرب الفريق الأول في جميع الأمور الفنية المتعلقة بكرة القدم للفريق الأول.

2. يجب أن يكون مساعد مدرب الفريق الأول حاصلاً على الأقل على ما يلي:

أ. شهادة **"A License"** سارية من الاتحاد الآسيوي أو دبلوم تدريب أجنبية أو ما يعادلها من الشهادات المُعترف بها والمعتمدة من قبل الاتحاد الآسيوي؛ أو

ب. حاصلاً على شهادة اعتراف بالكفاءة في التدريب "RECC" صادرة من الاتحاد الآسيوي وفقاً للوائح الاعتراف بالكفاءة في التدريب بالنسبة للحالات التي لا يمتلك فيها المدرب الشهادة المطلوبة في الفقرة (أ) أعلاه؛ أو

ج. بدأ بالفعل في الدورة التعليمية والتدريبية المطلوبة والمُعترف بها من قبل الاتحاد المحلي/ الآسيوي، وذلك للحصول على الشهادة المطلوبة في الفقرة (أ) أعلاه، ولا يعتبر مجرد التسجيل في هذه الدورة امتثالاً للمعيار.

3. يجب أن يكون مساعد المدرب مسجلاً لدى الاتحاد السعودي و/أو الرابطة ، وأن يكون معيناً من قبل الجهة المعنية لمقدم طلب الرخصة.



الوثائق المطلوبة

1. نموذج (14)
2. تفاصيل مساعد مدرب الفريق الأول
3. نسخة من عقد العمل
4. مدة العقد
5. المهام والواجبات - نموذج (23)
6. المؤهلات والشهادات التدريبية
7. السيرة الذاتية
8. صورة شخصية

الدرجة	P.10
A	مدير تطوير الشباب

1. يجب على مقدم طلب الرخصة تعيين مدير لتطوير الشباب يحمل شهادة أو رخصة تدريب سارية ليتولى المسؤولية عن إدارة وتنفيذ جميع جوانب تطوير الشباب، بما في ذلك إعداد وتطبيق برنامج تطوير الشباب.
2. يجب أن يكون مدير تطوير الشباب حاصلاً على الأقل على ما يلي:
 - أ. شهادة "A License" سارية من الاتحاد الآسيوي أو دبلوم تدريب أجنبية أو ما يعادلها من الشهادات المُعترف بها والمعتمدة من قبل الاتحاد الآسيوي؛ أو
 - ب. بدأ بالفعل في الدورة التعليمية والتدريبية المطلوبة والمُعترف بها من قبل الاتحاد المحلي/ الآسيوي، وذلك للحصول على الشهادة المطلوبة في الفقرة (أ) أعلاه، ولا يعتبر مجرد التسجيل في هذه الدورة امتثالاً للمعيار.
 - ج. أن تكون لديه خبرة كافية في تدريب لاعبي الفئات السنية و/أو حاصلاً على شهادات أو مؤهلات تكميلية تتعلق بتدريب وإدارة اللاعبين الشباب.
 - د. أن تكون لديه المهارات اللازمة في الإدارة والتنظيم التي تضمن التنفيذ الفعّال للبرامج والأنشطة والمهام والواجبات الخاصة بفرق الفئات السنية بالتعاون مع المدربين والموظفين الآخرين في النادي.

الوثائق المطلوبة

1. نموذج (15)
2. تفاصيل مدير تطوير الشباب
3. نسخة من عقد العمل
4. مدة العقد
5. المهام والواجبات - نموذج (23)
6. المؤهلات والشهادات التدريبية
7. السيرة الذاتية
8. صورة شخصية



الدرجة P.12

المنظمون

1. يجب أن يتعاقد مُقدم طلب الرخصة مع منظمين مؤهلين لضمان الأمن والسلامة في المباريات وتحقيقاً لهذا الغرض، يجب عليه :
أ. توظيف منظمين؛ أو
ب. إبرام عقد مكتوب مع مالك الاستاد بتوفير مُنظمين؛ أو مع شركة أمن خارجية لتوفير مُنظمين.

الوثائق المطلوبة

1. نموذج (17)
2. خطاب أو عقد التعيين
3. مدة التعيين
4. صور للمنظمين

الدرجة P.13

الحقوق والمسؤوليات والواجبات

1. يجب أن تحدد كتابةً حقوق ومسؤوليات ومهام موظفي مُقدم طلب الرخصة المذكورين في هذه اللائحة.

الوثائق المطلوبة

1. إقرار يفيد بإطلاع ومعرفة الموظفين المذكورين في المعايير الإدارية من هذه اللائحة على المهام والمسؤوليات والواجبات الخاصة بهم.

الدرجة P.14

واجب الاستبدال أثناء موسم الترخيص

1. إذا أصبحت إحدى الوظائف المحددة في هذه اللائحة شاغرة أثناء الموسم، فيجب على مقدم طلب الرخصة أو المرخص له ضمان شغل الوظيفة من قبل شخص يحمل المؤهلات المطلوبة في غضون فترة أقصاها ستون (60) يوماً.
2. في حالة شغور إحدى الوظائف بسبب مرض أو حادث، يجوز للجهة المانحة للرخصة منح تمديد لفترة ستين (60) يوماً إذا كانت مقتنعة على أساس معقول أن الشخص المعني لا يزال غير لائق طبياً لاستئناف مهامه.
3. يجب إخطار الجهة المانحة للرخصة بشغور المنصب واستبدال شاغله في غضون سبعة (7) أيام عمل من تاريخه.

الوثائق المطلوبة

1. تعهّد موقع بالإبلاغ عن أي وظيفة شاغرة خلال سبعة (7) أيام، وإجراء الاستبدال اللازم خلال (60) ستين يوماً



الدرجة P. 15

A مسؤول التراخيص

1. يجب على مقدم طلب الرخصة تعيين مسؤول تراخيص بالنادي، على أن يكون هذا الشخص إما موظف بدوام كامل أو بدوام جزئي، ويجب أن يتحمل مسؤول التراخيص بالنادي المسؤولية عن استيفاء مقدم طلب الرخصة لمعايير تراخيص الأندية.
2. يجب على مسؤول التراخيص أن يؤكد بأن أمامه مُتسعًا كافيًا من الوقت لتنفيذ المهام وينبغي أن يمتلك مهارات الحاسب الآلي واللغة الانجليزية اللازمة للتعامل مع نظام تراخيص الأندية الإلكتروني (CLAS).
3. كما يجب أن يعمل مسؤول التراخيص كنقطة اتصال بين مقدم طلب الرخصة والجهة المانحة للرخصة، إذ يجب أن يكون من السهل التواصل مع هذا الشخص عبر البريد الإلكتروني والهاتف و/أو الفاكس خلال ساعات العمل الرسمية.
4. يجوز للنادي الجمع بين المسؤولية عن هذا المنصب مع دور آخر في النادي - باستثناء الوظائف المذكورة في المعايير الإدارية من هذه اللائحة- إذا اعتقد بأن الشخص لديه قدرة الإشراف على كلا الوظائف، وفي حالة الجمع بين هذا الدور مع وظيفة أخرى في النادي، فعندئذٍ يجب أن يحرص مُقدم طلب الرخصة على الإشارة إلى المسؤوليات المذكورة في الوصف الوظيفي للوظيفة الأخرى.
5. يجب توضيح دور ومسؤوليات مسؤول التراخيص في الوصف الوظيفي، والتي تتضمن على الأقل ما يلي:
 - أ. التأكد من أن متطلبات الرخصة قد وصلت إلى المعنيين بالأمر داخل النادي.
 - ب. تنسيق عملية إعداد طلب الرخصة والمستندات المطلوبة من خلال مختلف الأقسام العاملة بالنادي.
6. ينبغي أن يُنشأ مسؤول التراخيص فريق عمل يُعنى بإدارة وتنفيذ نظام تراخيص الأندية داخل النادي، وينبغي لهذا الشخص تخويل وتفويض المهام والمسؤوليات بين أعضاء فريق العمل ورصد أداء النادي فيما يخص الوفاء بمتطلبات الترخيص.

الوثائق المطلوبة

1. نموذج (18)
2. اسم مسؤول التراخيص
3. نسخة من عقد العمل
4. مدة العقد
5. المهام والواجبات - نموذج (23)
6. الشهادات والمؤهلات
7. السيرة الذاتية
8. صورة شخصية



المادة 19: المعايير القانونية

الدرجة	L.01
A	الإقرار بالمشاركة في مسابقات أندية الاتحاد الآسيوي و/ أو الدوري السعودي للمحترفين

1. يجب على مقدم طلب الرخصة تقديم إقرار قانوني ساري يُفيد بما يلي:
 - أ. الإقرار بالتقيد بكافة الأنظمة الأساسية والقواعد واللوائح والقرارات الصادرة عن الاتحاد الدولي لكرة القدم " فيفا" ، والاتحاد الآسيوي ، والاتحاد السعودي ، ورابطة الدوري السعودي للمحترفين ، والاختصاص القضائي لمحكمة التحكيم الرياضية "الكاس" في لوزان، على النحو الوارد في النظام الأساسي للاتحاد الآسيوي.
 - ب. الإقرار باختصاص محكمة التحكيم الرياضي "الكاس" بلوزان – سويسرا بالفصل حصرياً بأي نزاع سواء كان بأبعاد دولية أو يتعلق على وجه الخصوص بالاتحاد الدولي لكرة القدم "الفيفا" و/أو الاتحاد الآسيوي.
 - ج. الإقرار بعدم اللجوء إلى المحاكم العادية بموجب الأنظمة الأساسية للاتحاد الدولي لكرة القدم "الفيفا" والاتحاد الآسيوي والاتحاد السعودي لكرة القدم ورابطة الدوري السعودي للمحترفين.
 - د. المشاركة في المسابقات المعتمدة على المستوى المحلي والتي تقام تحت رعاية الاتحاد السعودي لكرة القدم ورابطة الدوري السعودي للمحترفين (مثل الدوري السعودي للمحترفين و بطولة الكأس المحلية).
 - هـ. المشاركة على الصعيد الإقليمي والدولي في المسابقات التي يعترف بها الاتحاد الآسيوي و/أو الاتحاد الدولي لكرة القدم (الفيفا)، ولتجنب أي شك، لا ينطبق هذا الحكم على المباريات الودية.
 - و. الالتزام والتقيد بأحكام وشروط لائحة تراخيص الأندية.
 - ز. تحديد نطاق الإبلاغ وفقاً للمادة (20-1) من هذه اللائحة، وتحمل أي كيان مدرج ضمن نطاق الإبلاغ المسؤولية عن أي عواقب تنشأ عن عدم الالتزام أو التقيد بهذا الإقرار.
 - ح. الإقرار بصحة جميع المستندات والمعلومات المقدمة لاستيفاء معايير الرخصة.
 - ط. تفويض الجهة المانحة للرخصة والاتحاد الآسيوي لكرة القدم بفحص المستندات وطلب المعلومات ، في حال وجود أي إجراء استثنائي من أي جهة عامة أو جهة خاصة ذات صلة بموجب القانون المحلي.
 - ي. الإقرار بحق الاتحاد الآسيوي والجهة المانحة للرخصة في تنفيذ زيارات تفتيشية على المستوى المحلي.
 - ك. التعهد بإبلاغ الجهة المانحة للرخصة عن أي تغيير جوهري أو حدث أو ظرف له تأثير اقتصادي كبير وما يليه من تبعات بعد تقديم مستندات الرخصة.
 - ل. التعهد بتزويد الجهة المانحة للرخصة بالمستندات الثبوتية للتسويات او اتفاقيات إعادة الجدولة الموقعة مع الأندية واللاعبين والموظفين المقدمة من قبل النادي لاستيفاء المعيار المالي F.03 و F.04 من لائحة تراخيص الأندية.
 - م. تقديم جميع المستندات والمعلومات اللازمة لاستيفاء معايير الرخصة عبر النظام الإلكتروني "كلاس" حصرياً باستثناء الأندية الخاضعة للمعايير الاستثنائية وفقاً للمادة (14) فقرة (3) من هذه اللائحة.
 - ن. التعهد بتزويد الجهة المانحة للرخصة بالمستندات الثبوتية للمطالبات المالية والقضايا بشكل دوري ودائم من خلال منصة "Overdue Payables" عبر النظام الإلكتروني "كلاس" وإضافة أي قضايا او مطالبات مالية تخص الأندية واللاعبين والاطقم الفنية والطبية والموظفين في حال لم يتم اضافتها من قبل الجهة المانحة للرخصة او الاتحاد الآسيوي.
2. يجب التوقيع على هذا الإقرار من قبل الشخص المفوض بالتوقيع قبل مدة لا تزيد عن (3) ثلاثة أشهر من الموعد المحدد لتقديم المستندات إلى الجهة المانحة للرخصة.

الوثائق المطلوبة

1. اسم المفوض بالتوقيع
2. منصب المفوض بالتوقيع
3. الإقرار الموقع
4. تاريخ التوقيع



الدرجة	L.03
--------	------

- A** هيكله وملكية النادي
1. يجب على مقدم طلب الرخصة تقديم إقرار قانوني ساري المفعول يحدّد هيكل ملكية النادي، كما ينبغي أن يتضمن هذا الإقرار التقيّد بالشروط المبينة أدناه.
لا يوجد شخص طبيعي أو اعتباري مرتبط بالإدارة و/أو الأداء الرياضي بالنادي سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر:
أ. يمتلك أو يتداول أوراقاً مالية أو أسهماً تمكنه من ممارسة تأثير كبير في أنشطة أي نادي آخر مشارك في نفس المسابقة.
ب. لديه غالبية حقوق تصويت المساهمين في أي نادٍ آخر مشارك في نفس المسابقة.
ج. له الحق في تعيين أو رفض غالبية أعضاء الإدارة أو الجهة الرقابية لنادي آخر يشارك في نفس المسابقة.
د. مساهماً ويسيطر بمفرده على غالبية حقوق تصويت المساهمين في نادي آخر يشارك في نفس المسابقة بموجب اتفاقية يتم إبرامها مع مساهمين آخرين في النادي المعني.
هـ. عضواً في أي نادٍ آخر مشارك في نفس المسابقة.
و. مرتبطاً بأي صفة مهما كان نوعها في الإدارة و/أو الأداء الرياضي لأي نادي آخر يشارك في نفس المسابقة.
ز. لديه أي سلطة مهما كانت تتعلق بالإدارة و/أو إدارة الأداء الرياضي في أي نادي آخر مشارك في نفس المسابقة.
 2. يجب التوقيع على هذه الإقرارات من قبل المفوض بالتوقيع قبل ثلاثة أشهر من الموعد النهائي لتقديمه إلى الجهة المانحة للرخصة.

الوثائق المطلوبة

1. اسم رئيس مجلس إدارة أو رئيس النادي
2. اعتماد مجلس الإدارة
3. قائمة الأعضاء أو المساهمين
4. اسم المفوض بالتوقيع
5. منصب المفوض بالتوقيع
6. الإقرار الموقع
7. تاريخ الإقرار
8. هل مقدم طلب الرخصة هو جزء من مجموعة شركات أو كيانات؟



L.05 الدرجة

A العقود الخطية مع اللاعبين

1. يجب على اللاعبين المحترفين لدى مقدم طلب الرخصة إبرام عقود خطية مع مقدم طلب الرخصة وفقاً لأحكام لائحة الاتحاد الدولي لكرة القدم (الفيفا) الخاصة بانتقالات وأوضاع اللاعبين، كما يجب أن يتضمن العقد جميع الأحكام الأساسية التي يشترطها القانون المحلي ذات الصلة والاتحاد الدولي لكرة القدم (الفيفا) والاتحاد الآسيوي والاتحاد السعودي.

2. يجب على مقدم طلب الرخصة تزويد الجهة المانحة للرخصة بجميع عقود اللاعبين المحترفين والمسجلين ضمن قائمة الفريق الأول كما يجب تحديث العقود في حالات وجود أي تغييرات على المعلومات المقدمة مسبقاً بما في ذلك تمديد العقود أو تسجيل عقود جديدة.

الوثائق المطلوبة

1. قائمة باللاعبين المحترفين – نموذج (24)
2. نسخة من عقود جميع اللاعبين المحترفين

L.06 الدرجة

B الإجراءات التأديبية ومدونة السلوك الخاصة باللاعبين والمسؤولين

1. يجب على مقدم طلب الرخصة إنشاء مدونة سلوك ملزمة قانوناً للاعبين والمسؤولين على أن تكون متوافقة مع القانون المحلي والنظام الأساسي للاتحاد الدولي لكرة القدم (فيفا) والاتحاد الآسيوي والاتحاد السعودي.

2. يجب استكمال مدونة السلوك بلوائح انضباطية ملزمة قانوناً يتم بموجبها التعامل مع مخالفة مدونة السلوك وقواعد ولوائح وقرارات النادي وفرض العقوبات.

الوثائق المطلوبة

1. لائحة قواعد السلوك للاعبين والموظفين.
2. اللوائح الانضباطية.
3. اثبات استلام قواعد السلوك واللوائح الانضباطية موقع من اللاعبين والموظفين
4. إقرار موقع يوضح أن اللوائح الانضباطية تتوافق مع القانون المحلي وقوانين الاتحاد الدولي والآسيوي والسعودي لكرة القدم.



المادة 20: المعايير المالية

1. كيان/ كيانات الإبلاغ ونطاق الإبلاغ

أ. يقوم مقدم طلب الرخصة بتحديد وتزويد الجهة المانحة للرخصة بنطاق الإبلاغ، مثل الكيان أو مجموعة الكيانات التي يتعين تقديم المعلومات المالية بشأنها (مثل الكيان الفردي أو القوائم المالية الموحدة أو المجمعة).

ب. يجب أن يتضمّن نطاق الإبلاغ:

- 1) مقدم طلب الرخصة، وإذا كان مختلفاً، العضو المسجّل لدى الاتحاد السعودي و/أو الرابطة.
- 2) أي شركة تابعة لمقدم طلب الرخصة، وإذا كان مختلفاً، العضو المسجّل لدى الاتحاد السعودي و/أو الرابطة.
- 3) أي كيان آخر مدرج ضمن الهيكل القانوني للنادي ويجني إيرادات أو يؤدي خدمات أو يتكبّد تكاليف فيما يتعلق بأنشطة كرة القدم على النحو الوارد في الفقرة (ج) من (1) إلى (10) أدناه.
- 4) أي كيان، بصرف النظر عما إذا كان مدرجاً في الهيكل القانوني للنادي من عدمه، يجني إيرادات أو يؤدي خدمات أو يتكبّد تكاليف فيما يتعلق بأنشطة كرة القدم على النحو الوارد في الفقرة ج (1) و(2) أدناه.
- ج. تتضمن أنشطة كرة القدم:

- 1) توظيف أو تعيين الموظفين على النحو المحدد في المعيار (F.04)، بما في ذلك سداد جميع أشكال المستحقات التي تنشأ عن الالتزامات التعاقدية أو القانونية للموظفين.
- 2) شراء أو بيع اللاعبين (بما في ذلك القروض).
- 3) تذاكر المباريات.
- 4) الإعلانات والرعاية.
- 5) النقل التلفزيوني.
- 6) بضائع النادي والضيافة.
- 7) العمليات التشغيلية للنادي (مثل الإدارة، والأنشطة يوم المباراة، والسفر، استكشاف المواهب، وغير ذلك).
- 8) التمويل (بما في ذلك التمويل المضمون أو المرهون مقابل أصول مقدم طلب الرخصة).
- 9) استخدام وإدارة الاستاد ومرافق التدريب.
- 10) قطاع الفئات السنية.

د. لا يجوز استبعاد أي كيان من نطاق الإبلاغ إلا إذا:

- 1) كانت أنشطته غير مرتبطة بشكل كامل بأنشطة كرة القدم الواردة تحديداً في الفقرة (ج) أعلاه أو بمقر نادي كرة القدم أو أصوله أو علامته التجارية.
- 2) كان غير مهم مقارنة بجميع الكيانات التي تشكّل نطاق الإبلاغ ولا يمارس أنشطة كرة القدم الواردة تحديداً في الفقرة ج (1) و(2) أعلاه.
- 3) كانت أنشطة كرة القدم التي يؤديها موصّحة بصورة كاملة في القوائم المالية لأحد الكيانات الواردة في نطاق الإبلاغ.



ه. يجب على مقدم طلب الرخصة تقديم إقرار صادر عن المفوضين بالتوقيع يؤكد بموجبه على ما يلي:

- 1) أنه قد أدرج جميع الإيرادات والتكاليف المتعلقة بجميع أنشطة كرة القدم المشار إليها في الفقرة (ج) في نطاق الإبلاغ، مع تقديم شرح تفصيلي إذا لم تكن الحالة على هذا النحو.
- 2) ما إذا كان قد تم استبعاد أي كيان مدرج في الهيكل القانوني للنادي من نطاق الإبلاغ من عدمه، وتوضيح المبرر لذلك الاستبعاد بالإشارة إلى الفقرة (د).

2. للاطلاع على المزيد من المعلومات بشأن الفترة الإلزامية للإبلاغ والحد الأدنى للمتطلبات المتعلقة بالإبلاغ والمحاسبة، بالإضافة إلى الشرح التفصيلي لكل معيار من المعايير أدناه، الرجاء الرجوع إلى دليل المعايير المالية لتراخيص الأندية بالاتحاد الآسيوي.

الدرجة	F.01
A	القوائم المالية السنوية - المدققة

1. بغض النظر عن الهيكل القانوني لمقدم طلب الرخصة، يجب إعداد وتدقيق القوائم المالية السنوية وفقاً للتشريعات المحلية التي تحكم الشركات من قبل مدقق حسابات مستقل.
2. تتعلق القوائم المالية السنوية المدققة بتاريخ الإقفال الرسمي للسنة المالية وقبل الموعد النهائي لتقديم قائمة الأندية المرخصة إلى الاتحاد الآسيوي، ويجب أن تتضمن:

أ. قائمة المركز المالي.

ب. حساب الأرباح والخسائر.

ج. قائمة التدفقات النقدية.

د. إيضاحات تتضمن ملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات التفسيرية.

ه. المراجعة المالية من قبل الإدارة.

3. يجب أن تستوفي القوائم المالية السنوية المدققة الحد الأدنى من متطلبات الإفصاح والمبادئ المحاسبية المبيّنة في دليل المعايير المالية لتراخيص الأندية بالاتحاد الآسيوي.

4. إذا لم تستوفي القوائم المالية السنوية المدققة الحد الأدنى من متطلبات الإفصاح والمبادئ المحاسبية المبيّنة في دليل المعايير المالية لتراخيص الأندية بالاتحاد الآسيوي، فيجب على مقدم طلب الرخصة إعداد المعلومات التكميلية وتقييمها من قبل مدقق حسابات مستقل.

الوثائق المطلوبة

1. القوائم المالية السنوية المدققة
2. الفترة المالية للقوائم السنوية المدققة
3. تفصيل إيرادات الرعايةات - نموذج 25
4. تعبئة مبالغ الإيرادات والمصروفات كما في قائمة الأرباح والخسائر في النظام الإلكتروني لتراخيص الأندية "كلاس"



F.04

الدرجة

A

عدم وجود مبالغ مستحقة للموظفين والهيئات الضريبية

1. يجب على مقدم طلب الرخصة إثبات عدم وجود مبالغ مستحقة كما في 31 ديسمبر الذي يسبق الموسم المراد الترخيص له للموظفين والهيئات الاجتماعية و الضريبية والتي تتعلق بالالتزامات التعاقدية والقانونية ، وفي حال ثبت وجود مبالغ مستحقة كما في 31 ديسمبر يجب على مقدم طلب الرخصة خلال موعد أقصاه 31 مارس الذي يليه أن يقدم ما يثبت أن هذه المبالغ :

أ. مسددة بالكامل، أو

ب. مجدولة بموجب اتفاق خطي موقع مع الدائن ؛ أو

ج. تحت نزاع قائم له أسباب جدية أمام جهة قضائية رياضية مختصة مثل [لجنة أوضاع اللاعبين للاتحاد الدولي لكرة القدم "الفيفا"، غرفة فض النزاعات بالاتحاد الدولي لكرة القدم "الفيفا"، محكمة التحكيم الرياضي "الكاس"، غرفة فض المنازعات المحلية، مركز التحكيم الرياضي السعودي].

2. يشمل مصطلح "الموظفين"، ولا يقتصر على ما يلي:

أ. جميع اللاعبين المحترفين وفقاً للوائح الفيفا الخاصة بانتقالات وأوضاع اللاعبين.

ب. الطاقم الإداري والفني والطبي والأمني ضمن نشاط كرة القدم في النادي بما فيهم الموظفين المشار إليهم في المعايير الإدارية من هذه اللائحة.

3. يجب على مقدم طلب الرخصة الالتزام بسداد المبالغ المستحقة وفق اتفاقيات الجدولة والتسويات الموقعة مع الدائنين في أوقات استحقاقها وتزويد الجهة المانحة للرخصة بالمستندات الثبوتية ذات العلاقة.

4. تشمل المبالغ المستحقة للاعبين والموظفين، أية مستحقات مالية من مقدمات عقود واتفاقيات ورواتب ومكافآت وأية حوافز مالية أخرى، وتشمل أيضاً الأشخاص السابقين الذين سبق لهم العمل مع النادي.

الوثائق المطلوبة

1. إقرار بعدم وجود مبالغ مستحقة للاعبين والموظفين
2. إقرار من اللاعبين والموظفين بعدم وجود مستحقات مالية متأخرة
3. إقرار بعدم وجود مبالغ مستحقة للجهات الاجتماعية والضريبية
4. قائمة بالمبالغ المستحقة للاعبين مع المستندات الثبوتية
5. قائمة بالمبالغ المستحقة للموظفين مع المستندات الثبوتية
6. قائمة بالأحكام النهائية والقضايا المنظورة تجاه اللاعبين والموظفين مع المستندات الثبوتية



الدرجة	F.05
--------	------

A	كتاب التمثيل
---	--------------

1. يجب على مُقدم طلب الرخصة تقديم كتاب تمثيل إلى الجهة المانحة للرخصة قبل (7) سبعة أيام من الموعد المحدد لإصدار قرارات الترخيص من قبل لجنة تراخيص الأندية.
2. يجب أن يتضمن كتاب التمثيل ما يلي :

أ. أن جميع المستندات المقدّمة إلى الجهة المانحة للرخصة كاملة وصحيحة.

- ب. مدى حدوث أية تغييرات أو تحديثات عن المعلومات المقدمة لجميع المعايير الواردة في هذه اللائحة.
- ج. مدى وقوع أية أحداث أو ظهور أوضاع ذات أهمية اقتصادية كبيرة من عدمه، مما قد يؤدي إلى حدوث تأثير سلبي على المركز المالي لمقدم طلب الرخصة من تاريخ إعداد القوائم المالية فيما يتعلق بأخر نسخة من القوائم المالية السنوية المدققة أو القوائم المالية المرحلية المراجعة (إن وجدت). في حال حدوث أي أحداث أو أوضاع ذات أهمية اقتصادية كبيرة، يجب أن يتضمن كتاب التمثيل المعد من قبل الإدارة وصفاً لطبيعة الحدث أو الوضع وتقدير لتأثيره المالي، أو بياناً بعدم إمكانية إجراء مثل هذا التقدير.
- د. ما إذا كان مقدم طلب الرخصة (أو العضو المسجّل لدى الاتحاد السعودي و/ أو الرابطة ولديه علاقة تعاقدية مع مقدم طلب الرخصة بالمعنى الوارد في المادة (12) أو أي شركة أم لمقدم طلب الرخصة يغطيها نطاق الإبلاغ تسعى للحصول أو حصلت بالفعل على حماية من الدائنين وفقاً للقوانين أو اللوائح خلال الاثني عشر شهراً التي تسبق موسم الترخيص.

3. يجب إثبات موافقة الإدارة عن طريق التوقيع نيابةً عن الجهة التنفيذية لمقدم طلب الرخصة، أن يكون كتاب التمثيل معتمداً من قبل الإدارة التنفيذية لمقدم طلب الرخصة.

الوثائق المطلوبة	
------------------	--

1. كتاب التمثيل
2. تاريخ التوقيع

الدرجة	F.06
--------	------

A	المعلومات المالية المستقبلية
---	------------------------------

1. يجب على مقدم طلب الرخصة إعداد وتقديم المعلومات المالية المستقبلية للجهة المانحة للرخصة لإثبات قدرته على مواصلة العمل ككيان مستمر حتى نهاية موسم الترخيص.
2. إذا أظهر مُقدم طلب الرخصة أي من الشروط الموضحة في المؤشرين (أ) أو (ب) أدناه ، يعتبر مُخلاً بالمؤشر :

أ. المؤشر 1: ضمان الإستمرارية

تقرير مُدقق الحسابات المُتعلق بالقوائم المالية السنوية أو القوائم المالية المرحلية والمقدمة وفقاً للمعيار المالي F.01 و F.02 والذي يتضمن لفت انتباه أو رأي متحفظ / استنتاج يتعلق بفرضية استمرارية الكيان.

ب. المؤشر 2: حقوق الملكية السالبة

تعكس القوائم المالية السنوية) بما في ذلك المعلومات التكميلية عند الضرورة (المقدمة وفقاً للمعيار المالي F.01 عن تدهور قيمة صافي الالتزامات مُقارنةً بالرقم الوارد في القوائم المالية السنوية للعام السابق، أو تعكس القوائم المالية المرحلية (بما في ذلك المعلومات التكميلية عند الضرورة) المقدمة وفقاً للمعيار المالي F.02 عن تدهور قيمة صافي الالتزامات مُقارنةً بالرقم الوارد في تاريخ الاقفال النظامي.

3. يجب أن تغطي المعلومات المالية المستقبلية الفترة التي تبدأ مباشرة بعد تاريخ الإقفال النظامي للقوائم المالية السنوية أو عند الضرورة في تاريخ الميزانية العمومية للقوائم المالية المرحلية، ويجب أن تغطي على الأقل موسم الترخيص بأكمله.



الدرجة	F.09
--------	------

A	واجب الإبلاغ عن المعلومات المالية المستقبلية
---	--

1. في حال قام مقدم طلب الرخصة بخرق مؤشر او أكثر من المؤشرات المذكورة أدناه يجب عليه إعداد وتقديم نسخة حديثة من المعلومات المالية المستقبلية وفقاً للمعيار (F.06)، وبالإضافة إلى ذلك يجب أن تتضمن المعلومات المعدلة مقارنة أرقام الموازنة بالأرقام الفعلية بما في ذلك إيضاح بسبب الفروقات، ويجب إعداد مقدم طلب الرخصة القوائم المالية المستقبلية على أساس نصف سنوي (كل ستة أشهر).

المؤشر 1: ضمان الإستمرارية

تقرير مُدقق الحسابات المُتعلق بالقوائم المالية السنوية أو القوائم المالية المرحلية والمقدمة وفقاً للمعيار المالي F.01 و F.02 والذي يتضمن لفت انتباه أو رأي متحفظ / استنتاج يتعلق بفرض استمرارية الكيان.

المؤشر 2: حقوق الملكية السالبة

تعكس القوائم المالية السنوية (بما في ذلك المعلومات التكميلية عند الضرورة) المقدمة وفقاً للمعيار المالي F.01 عن تدهور قيمة صافي الالتزامات مُقارنةً بالرقم الوارد في القوائم المالية السنوية للعام السابق، أو تعكس القوائم المالية المرحلية (بما في ذلك المعلومات التكميلية عند الضرورة) المقدمة وفقاً للمعيار المالي F.02 عن تدهور قيمة صافي الالتزامات مُقارنةً بالرقم الوارد في تاريخ الاقفال النظامي.

- يجب أن تستوفي المعلومات المالية المستقبلية المحدثة الحد الأدنى من متطلبات الإفصاح والمبادئ المحاسبية المبينة في دليل المعايير المالية لتراخيص الأندية بالاتحاد الاسيوي.
- تتولى الجهة المانحة للرخصة تقييم الامتثال لهذا المعيار خلال دورة التراخيص التالية.

الوثائق المطلوبة

- موازنة الأرباح والخسائر والتدفقات النقدية التقديرية على أساس نصف سنوي
- حساب الأرباح والخسائر والتدفقات النقدية الفعلي على اساس نصف سنوي
- شرح موجز عن الفروقات الجوهرية بين نتائج الحساب الفعلي والتقديري

الدرجة	F.10
--------	------

A	اتفاقية تعيين المدقق المالي
---	-----------------------------

- يجب على مقدم طلب الرخصة تقديم نسخة من اتفاقية تعيين أو عقد المدقق المالي الخارجي.
- يجب أن تشير اتفاقية تعيين المدقق المالي إلى إصدار قوائم مالية تغطي الفترات التالية على الأقل:
 - السنة المالية النظامية لمقدم طلب الرخصة من 1 يوليو حتى 30 يونيو (مدققة)
 - الفترة المالية المرحلية اللاحقة لموعد الاقفال النظامي لمقدم طلب الرخصة حتى 31 ديسمبر (مدققة أو مراجعة).

الوثائق المطلوبة

- نسخة من اتفاقية تعيين المدقق المالي الخارجي.



المادة 21: الأحكام الختامية

1. الملاحق

تعد ملاحق هذه اللائحة جزءاً لا يتجزأ منها ومتممة لبنودها.

2. الزيارات التفقدية وتدقيق الامتثال

أ. يحتفظ الاتحاد الآسيوي و/أو الجهة المانحة للرخصة والهيئات والوكالات التابعة لهما في أي وقت من الأوقات بالحق في إجراء زيارات تفقدية وعمليات تدقيق لامتثال مقدّم طلب الرخصة والمرخص له.

ب. تهدف الزيارات التفقدية وعمليات تدقيق الامتثال إلى ضمان استيفاء الجهة المانحة للرخصة و مقدّم طلب الرخصة والمرخص له بالتزاماتهم على النحو المحدد في هذه اللائحة، وللتأكد وضمان إصدار الرخص بصورة صحيحة من قبل الجهة المانحة للرخصة، ويجوز للاتحاد الآسيوي إحالة عدم تعاون الجهة المانحة للرخصة أو المرخص له لتنفيذ عمليات تدقيق الامتثال إلى الجهات القضائية والقانونية التابعة للاتحاد الآسيوي لكرة القدم لاتخاذ الإجراء المناسب.

3. الإجراءات الإنضباطية

إذا تبين للاتحاد الآسيوي لكرة القدم أنه قد تم اتخاذ قرارات ترخيص غير صحيحة ولا تتوافق مع أحكام هذه اللائحة، فيجوز للاتحاد الآسيوي إحالة الجهة المانحة للرخصة إلى الجهات القضائية القانونية التابعة للاتحاد الآسيوي لاتخاذ المزيد من الإجراءات وفقاً لأحكام اللائحة ذات العلاقة.

4. تنفيذ الأحكام

يلتزم الاتحاد الآسيوي باتخاذ القرارات واعتماد الأحكام التفصيلية اللازمة لتنفيذ هذه اللائحة، كما يحتفظ الاتحاد الآسيوي بالحق في إجراء تعديلات على أي جزء من هذه اللائحة لأي سبب من الأسباب وتعميم هذه التعديلات في وقت لاحق.

5. الأحكام غير المنصوص عليها

تقرر اللجنة التنفيذية التابعة للاتحاد الآسيوي لكرة القدم في الأحكام غير المنصوص عليها في هذه اللائحة، وتكون هذه القرارات نهائية وملزمة ولا يجوز الاستئناف عليها. وفي حالة وجود تعارض بين تفسيرات النسخة العربية والإنجليزية من هذه اللائحة تكون النسخة الإنجليزية هي النسخة المعتمدة.

6. الاعتماد والمصادقة والدخول حيز النفاذ

أ. تم اعتماد هذه اللائحة من قبل مجلس إدارة الاتحاد السعودي بتاريخ 2022/8/17 وفقاً للمادة (71) من النظام الأساسي للاتحاد السعودي.

ب. تمت المصادقة على هذه اللائحة من قبل المكتب التنفيذي للاتحاد الآسيوي بتاريخ 2022 /9/ 26، وتدخل حيز النفاذ على الفور.

ج. تسري هذه اللائحة لغرض منح التراخيص للمشاركة في مسابقات أندية الاتحاد الآسيوي و/أو الدوري السعودي للمحترفين للموسم الرياضي 2023-2024م

د. تحلّ هذه اللائحة محل لائحة تراخيص الأندية لموسم 2021-2022م.



الملحق 1: دمج لائحة تراخيص الأندية لدى الاتحاد الآسيوي في اللائحة المحلية لتراخيص الأندية

أ. المبدأ

يجب على الجهة المانحة للرخصة أن تحدد في لائحة تراخيص الأندية المحلية الخاصة بها الأطراف المشاركة وحقوقها وواجباتها والمعايير والإجراءات اللازمة في هذه اللائحة للمشاركة في مسابقات أندية الاتحاد الآسيوي و/أو الدوري السعودي للمحترفين.

ب. الإجراءات

1. يجب على الجهة المانحة للرخصة إعداد لائحة تراخيص الأندية المحلية باللغة الإنجليزية وتقديمها عبر النظام الإلكتروني لتراخيص الأندية "كلاس" إلى للاتحاد الآسيوي للمرجعة والاعتماد.

2. تكون الجهة المانحة للرخصة مسؤولة عن ضمان دمج جميع الأحكام السارية في لائحة تراخيص الأندية بالاتحاد الآسيوي في هذه اللائحة ، وتقديم ما يفيد ذلك إلى الاتحاد الآسيوي لكرة القدم. ويجوز للاتحاد الآسيوي لكرة القدم أن يمنح استثناءات وفقاً للمادة (4) من هذه اللائحة.

3. يحق للجهة المانحة للرخصة الزيادة على الحد الأدنى للمعايير في لائحة تراخيص الأندية المحلية بغرض المشاركة في مسابقات أندية الاتحاد الآسيوي و/أو الدوري السعودي للمحترفين.

4. تسري أي زيادة أو إضافة إلى الحد الأدنى للمعايير على المشاركة في مسابقات أندية الاتحاد الآسيوي عند قيام الجهة المانحة للرخصة بدمجها في لائحة تراخيص الأندية المحلية الخاصة بها.

5. يجب على الجهة المانحة للرخصة ضمان أن جميع الأحكام الواردة في لائحة تراخيص الأندية المحلية تتوافق مع القوانين المحلية المطبقة.

6. يتولى الاتحاد الآسيوي مراجعة النسخة النهائية من لائحة تراخيص الأندية المحلية واعتمادها من خلال الموافقة عليها في النظام الإلكتروني للتراخيص "كلاس"، والتي يجب من خلالها:

أ. تضمين الأحكام السارية في لائحة تراخيص الأندية بالاتحاد الآسيوي في لائحة تراخيص الأندية المحلية وذلك لغرض المشاركة في مسابقات أندية الاتحاد الآسيوي

ب. يكون إصدار الرخص من جهات اتخاذ القرار وفقاً للائحة تراخيص الأندية المحلية ومبنياً بشكل رئيسي على الحد الأدنى من الأحكام الواردة في المواد من (16) حتى (20) من هذه اللائحة.

7. يجب أن يتم اعتماد لائحة تراخيص الأندية المحلية من قبل الاتحاد السعودي وتعميمها على مقدمي طلبات الرخصة قبل البدء في موسم التراخيص ولا يجوز التعديل عليها خلال موسم التراخيص المطبق إلا في حالة المصادقة على التعديلات من قبل الاتحاد الآسيوي.

8. يتعين على الجهة المانحة للرخصة تطبيق نظام تراخيص الأندية وإجراءات التدقيق والمراقبة المتعلقة بها للمشاركة في المسابقات المحلية. ولهذا، يحق للجهة المانحة للرخصة الزيادة أو التقليل من الحد الأدنى للمعايير في لائحة تراخيص الأندية المحلية بغرض المشاركة في المسابقات المحلية.



الملحق 2: الإجراء الأساسي والجدول الزمني للإجراء الأساسي 1. الخطوات الأساسية:

أ. يقوم مدير إدارة تراخيص الأندية في الجهة المانحة للرخصة بإعداد لائحة التراخيص بالإضافة إلى إعداد الاستمارات والنماذج الداعمة لكل معيار ورفعها على النظام الإلكتروني "كلاس" للاعتماد من قبل الاتحاد الآسيوي.

ب. يتم إرسال خطاب دعوة للانضمام في نظام تراخيص الأندية مع مستندات الطلب بالبريد الإلكتروني إلى الأندية المعنية، ويطلب منها إقراراً بالاستلام.

ج. يقوم النادي المعني بتعبئة النماذج اللازمة للانضمام بنظام التراخيص وإعادة إرسالها عبر البريد الإلكتروني الرسمي الخاص لإدارة تراخيص الأندية خلال الموعد الزمني المحدد.

د. تقوم الجهة المانحة للرخصة بإنشاء "حساب إداري" ورقم سري لمقدمي طلبات الرخصة، ويجب على مقدمي طلبات الرخصة تقديم المستندات الثبوتية لاستيفاء المعايير فقط من خلال الحساب الإداري الرسمي عبر النظام الإلكتروني "كلاس".

هـ. يقوم مقدم طلب الرخصة بتقديم المستندات اللازمة واستيفاء المتطلبات الخاصة بمعايير تراخيص الأندية عبر النظام الإلكتروني "كلاس" في المواعيد الزمنية المحددة لكل معيار.

و. يقوم مدير إدارة تراخيص الأندية بمراجعة المستندات المقدمة من قبل مقدم طلب الرخصة والتأكد من اكتمالها وتوفير جميع الشروط اللازمة وأنه تم تقديمها في المواعيد المحددة، كما يقوم مدير إدارة تراخيص الأندية بالرد على مقدم طلب الرخصة في شكل تقرير مبدئي يتضمن الملاحظات والنواقص المتعلقة بكل معيار. ويعتبر هذا التقرير تقريراً مبدئياً ولا يعني بأي شكل من الأشكال أن الملاحظات في التقرير تعتبر نهائية، كما أن هذه المعايير لا تزال تحت المراجعة ومن الممكن أن تخضع للتحقق من قبل المستشارين والخبراء.

ز. في حالة استكمال المستندات بناء على التقرير المبدئي خلال المواعيد الزمنية المحددة، يقوم مدير إدارة تراخيص الأندية بمراجعة المستندات والمعلومات المستلمة وتسجيلها ومن ثم إحالتها إلى الخبراء المكلفين حسب اختصاصهم (إن لزم) ويكون كل خبير مسؤولاً عن أمور محددة من معايير تراخيص الأندية.

ح. عند استلام الخبراء أو المستشارين مستندات مقدم طلب الرخصة من مدير إدارة تراخيص الأندية، يقوم الخبراء بمراجعة المستندات والتأكد من الالتزام بالمعايير ومن ثم يقدمون التقارير اللازمة إلى مدير إدارة تراخيص الأندية ضمن المدة المحددة المتفق عليها باستخدام النماذج المعتمدة وتدعم التقارير بالمستندات والأدلة التي تؤكد الوفاء بالمعيار المطلوب أو ما تم تنفيذه خلال الزيارة الميدانية، عند الضرورة.

ط. عندما يحدد الخبراء أموراً تتطلب مزيد من الإيضاحات، يتم الاتصال بمقدم طلب الرخصة لمناقشة تلك الأمور من أجل الحصول على الإيضاحات والوصول إلى اتفاق متبادل على الإجراءات المطلوب اتخاذها وعندما يحدد مدير إدارة تراخيص الأندية أموراً



تتطلب المزيد من المراجعة (عدم التقيد بأي من المعايير أو وجود أخطاء أو نقص في المعلومات إلخ) فإنه يتم الاتصال بمقدم طلب الرخصة لمناقشة تلك الأمور، ويمكن لمدير إدارة تراخيص الأندية طلب المزيد من الإيضاحات أو المستندات الداعمة أو اتخاذ قرار بإجراء زيارة ميدانية بغرض التحقق والتدقيق، وفي حال التخطيط لزيارة ميدانية يقوم مدير إدارة تراخيص الأندية و/أو أحد الخبراء بمقابلة مقدم طلب الرخصة وإبلاغه بتلك النواقص والملاحظات وتحديد الإجراءات الأساسية التي ينبغي على النادي اتخاذها لتصحيح هذه الأمور وفقاً للجدول الزمني.

ي. يقوم مدير إدارة تراخيص الأندية بالمراجعة والتحقق من اكتمال تقارير الخبراء. والتأكد من استلامها ضمن المدة المحددة المتفق عليها.

ك. يقوم مدير إدارة تراخيص الأندية بتقييم مستندات مقدم طلب الرخصة اعتماداً على تقارير الخبراء ويقوم بتحديد النقاط التي تحتاج إلى مزيد من التحقق.

ل. يقوم مدير إدارة تراخيص الأندية برفع تقرير إلى لجنة تراخيص الأندية، يتضمن هذا التقرير تحليل لملف مقدم طلب الرخصة والمستندات الداعمة وتحليل التقرير الذي تم استلامه من الخبراء وأي تقارير إضافية أخرى، كما يشتمل التقرير على توصيات مدير إدارة تراخيص الأندية حيال إصدار الرخصة، أو إصدار الرخصة مع فرض عقوبات، أو رفض الرخصة، أو تطبيق عقوبات أخرى كما ورد في المادة (8) من هذه اللائحة، ويقوم مدير إدارة تراخيص الأندية بتسليم صورة من التقرير إلى لجنة تراخيص الأندية وإشعار أعضاء اللجنة بموعد اجتماع لجنة تراخيص الأندية.

م. يقوم مقدم طلب الرخصة بإرسال كتاب التمثيل حسب المعيار F.05 من هذه اللائحة والذي يجب أن يوضح حدوث أي فعاليات جوهرية و/أو مادية أو ظروف ذات أهمية اقتصادية جوهرية من عدمه ويتم إدراج ذلك في التقرير واستناداً إلى نتائج المراجعة وسيضمن التقرير توصيات بمنح أو رفض الرخصة.

ن. تقوم لجنة تراخيص الأندية باستلام التقرير من مدير إدارة تراخيص الأندية ومراجعتها، وعند الضرورة تقوم بالطلب من مدير تراخيص الأندية بالاتصال بمسؤول التراخيص بالنادي وطلب المزيد من الإيضاحات، كما تقع مسؤولية تقديم الإثباتات على مقدم طلب الرخصة، وتجتمع لجنة تراخيص الأندية لاتخاذ قرار بشأن طلبات الأندية للحصول على الرخصة، ومن ثم تتخذ لجنة تراخيص الأندية قرارها بإصدار الرخصة، أو إصدار الرخصة مع عقوبات، أو رفض الرخصة أو تطبيق أي عقوبات أخرى وفقاً لما ورد في المادة (8) من هذه اللائحة. كما يمكن دعوة مسؤول التراخيص في النادي أو أي مسؤول آخر يتم تحديده من النادي لحضور اجتماع لجنة تراخيص الأندية ممثلاً عن مقدم طلب الرخصة وتقديم الإثبات النهائي أو الإيضاحات المطلوبة من لجنة تراخيص الأندية إن لزم الأمر.

س. بعد مراجعة مستندات مقدمي الطلبات وتقارير مدير إدارة تراخيص الأندية، تقوم لجنة تراخيص الأندية باتخاذ قرارها النهائي بشأن منح / عدم منح الرخصة، وتخضع عملية منح الرخصة لقيام مقدم طلب الرخصة باستيفاء كافة المعايير الإلزامية المحددة في هذه اللائحة، كما يمكن منح الرخصة مع ابداء الملاحظات على الجوانب



عدم منح الرخصة إلى الأسباب المحددة لشروط و/أو معايير معينة لم يتم الالتزام بها ويقوم مدير إدارة تراخيص الأندية بإبلاغ القرار إلى مقدم طلب الرخصة بواسطة البريد الإلكتروني الرسمي الخاص بإدارة تراخيص الأندية برابطة الدوري السعودي للمحترفين clid@spl.com.sa. يستعيد النادي رسوم الاستئناف في حال تم منح الرخصة من قبل لجنة استئناف تراخيص الأندية.

ث. بعد إصدار قرار لجنة استئناف الأندية يقوم مدير التراخيص بالجهة المانحة للرخصة بإعداد قائمة بالأندية المرخصة والغير مرخصة لمسابقات الاتحاد الآسيوي و/أو الدوري السعودي للمحترفين وإرسالها للاتحاد الآسيوي في الوقت المحدد لذلك.

2. الجدول الزمني للأجراء الأساسي:

أ. تحدد إدارة تراخيص الأندية الجدول الزمني للإجراء الأساسي لتراخيص الأندية والذي يتضمن تاريخ بداية موسم التراخيص والموعد النهائي لتقديم الأندية المرخصة والغير مرخصة للاتحاد الآسيوي لكرة القدم للمشاركة في مسابقات أندية الاتحاد الآسيوي لكرة القدم و/أو الدوري السعودي للمحترفين.

ب. المواعيد المحددة أدناه في الجدول الزمني للإجراء الأساسي هي المواعيد النهائية التي يتوجب على مقدم طلب الرخصة الالتزام بها أثناء تقديم كافة المستندات والوثائق المطلوبة لاستيفاء مختلف المعايير الواردة في هذه اللائحة وذلك عبر نظام تراخيص الأندية الإلكتروني "كلاس". كما يُنصح بتقديم المستندات والوثائق قبل وقت كافٍ من انتهاء المواعيد الزمنية الموضحة أدناه ليتمكن مقدم طلب الرخصة من الحصول على وقت أكثر لتعديل الملاحظات والنواقص قبل انتهاء الموعد الزمني للمعايير.

ج. في حال لم يقدم مقدم طلب الرخصة أي مستندات أو وثائق لمعيار معين في المواعيد المحددة، يعتبر مقدم طلب الرخصة تلقائياً فشل في استيفاء هذا المعيار.

موعد التسليم	بواسطة	النشاط
15 أغسطس 2022م	إدارة التراخيص	إرسال النماذج اللازمة للانضمام لنظام تراخيص الأندية
18 أغسطس 2022م	النادي	قيام الأندية بتعبئة وإرسال نماذج التسجيل والانضمام لنظام تراخيص الأندية
أكتوبر 2022م	إدارة التراخيص	تنفيذ الزيارات وورش العمل لبدء موسم التراخيص وشرح التعديلات والقوانين الجديدة لنظام التراخيص
31 أكتوبر 2022م	النادي	الموعد النهائي لتسليم متطلبات المعايير القانونية
31 أكتوبر 2022م	النادي	الموعد النهائي لتسليم متطلبات المعايير F.01 و F.06 و F.10 من المعايير المالية
30 نوفمبر 2022م	النادي	الموعد النهائي لتسليم متطلبات المعايير الإدارية
31 ديسمبر 2022م	النادي	الموعد النهائي لتسليم متطلبات معايير البنية التحتية
31 يناير 2023م	النادي	الموعد النهائي لتسليم متطلبات المعايير الرياضية
31 يناير 2023م	النادي	الموعد النهائي لتسليم متطلبات المعيار F.02 من المعايير المالية
فبراير 2023م	إدارة التراخيص	الزيارات التفقدية للتأكد من صحة المستندات المقدمة
31 مارس 2023م	النادي	الموعد النهائي لاستيفاء متطلبات المعيارين F.03 و F.04 من المعايير المالية للفترة المنتهية في 31 ديسمبر 2022م
8 مايو 2023م	النادي	الموعد النهائي لتسليم متطلبات معيار كتاب التمثيل F.05 من المعايير المالية
13 مايو 2023م	إدارة التراخيص	قيام إدارة التراخيص برفع التقرير النهائي للجنة تراخيص الأندية
15 مايو 2023م	لجنة التراخيص	قرار لجنة التراخيص للأندية
20 مايو 2023م	النادي	مهلة الاستئناف على قرار لجنة التراخيص
25 مايو 2023م	لجنة استئناف التراخيص	قرار لجنة استئناف تراخيص الأندية
31 مايو 2023م	إدارة التراخيص	إبلاغ الاتحاد الآسيوي بقائمة الأندية الحاصلة والغير حاصلة على الرخصة



الملحق 4 : سياسة الاستثناءات أ. المبدأ

1. وفقاً للمادة (4) من هذه اللائحة، يجوز للأمانة العامة للاتحاد الآسيوي لكرة القدم منح استثناءات في الأمور التالية:
 - أ. عدم إمكانية تطبيق الحد الأدنى للمتطلبات المتعلقة بجهات اتخاذ القرار أو الإجراءات المحددة في المادة (7) من هذه اللائحة، بسبب القانون المحلي أو لأي سبب آخر .
 - ب. عدم إمكانية تطبيق الحد الأدنى للمتطلبات المتعلقة بالإجراء الأساسي المحددة في المادة (9) من هذه اللائحة ، بسبب القانون المحلي أو لأي سبب آخر .
 - ج. عدم إمكانية تطبيق الحد الأدنى لإجراءات التقييم المحددة في المادة (10) من هذه اللائحة ، بسبب القانون المحلي أو لأي سبب آخر .
 - د. عدم إمكانية تطبيق بعض المعايير المحددة في المواد من (16) إلى (20) بسبب القانون المحلي أو لأي سبب آخر .
 - هـ. تمديد فترة التقديم لتنفيذ معيار أو فئة من المعايير المحددة في المواد من (16) إلى (20).
 - و. عدم إمكانية تطبيق قاعدة السنتين المحددة في المادة (12) بند (2) في حالة تغيير الشكل القانوني أو هيكل شركة مقدم طلب الرخصة على أساس كل حالة على حدة.
2. تُمنح الاستثناءات المتعلقة بالبنود من (أ) إلى (هـ) أعلاه إلى الاتحاد العضو بالاتحاد الآسيوي و/أو الجهة المانحة للرخصة ويمكن تطبيقها على جميع الأندية المسجلة لدى الاتحاد السعودي و/أو الرابطة والتي قدمت طلبات الرخصة للمشاركة في مسابقات الاتحاد الآسيوي و/أو الدوري السعودي للمحترفين. وتُمنح الاستثناءات المتعلقة بالبند (و) لنادي واحد أو أكثر بشكل منفصل والتي تقدمت بطلب للحصول على الرخصة.
3. من حيث المبدأ، يتم منح الاستثناء لمدة موسم تراخيص واحد. ويجوز في ظروف محددة تمديد هذه المدة ووضع خطة تطوير للاتحاد العضو بالاتحاد الآسيوي و/أو للجهة المانحة للرخصة.
4. يُمكن تجديد الاستثناء بناء على طلب جديد.

ب. الإجراءات

1. تقوم الامانة العامة للاتحاد الآسيوي بدور جهة اتخاذ القرار فيما يتعلق بطلبات الاستثناء.
2. يجب أن يكون طلب الاستثناء كتابياً وواضحاً وقائماً على أسس سليمة.
3. يجب أن يقدم الاتحاد العضو بالاتحاد الآسيوي أو الجهة المانحة للرخصة الاستثناءات المتعلقة بالبنود من أ (1) إلى (هـ) إلى الأمانة العامة للاتحاد الآسيوي قبل بدء الإجراء الأساسي بثلاثين (30) يوماً.
4. يجوز تقديم الاستثناءات المتعلقة بالبند أ (1) (و) في أي وقت من الأوقات. تتحمل الجهة المانحة للرخصة التي يتم إخطارها بإعادة تنظيم نادٍ تابع أو إعادة هيكلته (مثل تغيير الشكل القانوني، أو اندماج الأندية، أو تقسيم أحد الأندية، أو التصفية، أو الإفلاس)



الملحق 5 النماذج:

A	S.01 برنامج تطوير الشباب	نموذج 1
---	--------------------------	---------

النادي :			
ملاحظات	رقم الصفحة	مقدم الطلب	المتطلبات الواجب توفرها في البرنامج
		نعم / لا	الأهداف والفلسفة والغايات
		نعم / لا	تنظيم قطاع الشباب
		نعم / لا	الموظفين المعنيين
		نعم / لا	البنية التحتية
		نعم / لا	المصادر المالية
		نعم / لا	برنامج تعليم كرة القدم لمختلف الفئات السنوية
		نعم / لا	برامج تعليمية
		نعم / لا	الدعم الطبي
		نعم / لا	تقييم الأداء الفردي للاعبين
		نعم / لا	مراجعة وإعداد التقرير لأجل تقييم النتائج
		نعم / لا	مدة فعالية البرنامج
		نعم / لا	التأكد من سران البرنامج
		نعم / لا	اعتماد البرنامج

*إرفاق برنامج تطوير الشباب مع النموذج

التوقيع

الاسم

الختم

المنصب



1



A	S.02 فرق الشباب	2 نموذج
---	-----------------	---------

	النادي :
	الفئة السنية:
	المدرّب:
	أسماء المسابقات المشارك فيها:

قائمة أسماء لاعبين الفئات السنبة

الرقم	اسم اللاعب	تاريخ الميلاد	رقم التسجيل	ملاحظات

* يجب تعبئة النموذج لأربع فرق من الفئات السنبة

: التوقيع

: الاسم

: الختم

: المنصب



	2
--	---



A

S.03 الرعاية الطبية

نموذج ٣

النادي:				
الفئة / فريق أول – شباب- ناشئين- براعم :				
ملاحظات	تخطيط القلب	الكشف الطبي	اسم اللاعب	الرقم
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		
	نعم / لا	نعم / لا		

يجب على جميع اللاعبين في الفريق الأول واللاعبين فوق ١٢ سنة أن يخضعوا سنوياً للكشف الطبي وفحص تخطيط القلب*

التوقيع

الاسم

الختم

المنصب



3



A	المدير التنفيذي P.02	نموذج ٧
---	----------------------	---------

النادي:	
اسم المدير التنفيذي:	
الهاتف الجوال:	
رقم الفاكس:	
البريد الإلكتروني:	
تاريخ بدء العمل:	

* خاص بإدارة تراخيص الأندية :

ملاحظات	استلام	المتطلبات
	نعم / لا	عقد يوضح فيه وجود الراتب الشهري للمدير التنفيذي
	نعم / لا	المؤهلات
	نعم / لا	خطاب تكليف من مجلس الإدارة
	نعم / لا	السيرة الذاتية
	نعم / لا	المهام والواجبات
	نعم / لا	صورة شخصية
	نعم / لا	متفرغ

* إرفاق عقد المدير التنفيذي

التوقيع :

الاسم :

الختم :

المنصب :





A	P.05 المسؤول الاعلامي	نموذج 10
---	-----------------------	----------

التادي :
اسم المسئول الإعلامي:
الهاتف الجوال:
البريد الإلكتروني:
تاريخ بدء العمل :

*خاص بإدارة تراخيص الأندية

ملاحظات	استلام	المتطلبات
	نعم / لا	عقد المسئول الإعلامي
	نعم / لا	صورة من المؤهل/ الخبرات
	نعم / لا	السيرة الذاتية
	نعم / لا	الصورة الشخصية
	نعم / لا	المهام والواجبات

*إرفاق عقد المسئول الإعلامي والخبرات والسيرة الذاتية والصورة الشخصية والمهام والواجبات

الاسم :
المنصب :
التوقيع :
الختم :





A

P.06 الطبيب

نموذج ١١

النادي :
اسم الطبيب:
رقم الهاتف:
الهاتف الجوال:
البريد الإلكتروني:
تاريخ بدء العمل :

*خاص بإدارة تراخيص الأندية :

ملاحظات	استلام	المتطلبات
	نعم / لا	عقد الطبيب
	نعم / لا	صورة من المؤهل / شهادة الهيئة الصحية السعودية
	نعم / لا	السيرة الذاتية
	نعم / لا	صورة شخصية
		المهام والواجبات

*إرفاق عقد الطبيب والمؤهلات والسيرة الذاتية والصورة الشخصية والمهام والواجبات

التوقيع :

الاسم :

الختم :

المنصب :



11



A	P.10 مدير تطوير الشباب	نموذج 10
---	------------------------	----------

	النادي :
	اسم مدير تطوير الشباب :
	البريد الإلكتروني :
	نوع الشهادة التدريبية :
	تاريخ بدء العمل :

*خاص بإدارة تراخيص الأندية:

ملاحظات	استلام	المتطلبات
	نعم / لا	عقد مدير برنامج تطوير الشباب
	نعم / لا	شهادة (A) من الاتحاد الآسيوي لكرة القدم أو أي شهادة تعادلها ويتم اعتمادها من الاتحاد الآسيوي لكرة القدم
	نعم / لا	السيرة الذاتية
	نعم / لا	الصورة الشخصية
	نعم / لا	المهام والواجبات

*إرفاق عقد مدير تطوير الشباب والشهادة التدريبية و السيرة الذاتية والصورة الشخصية والمهام والواجبات

الاسم :

المنصب :

التوقيع :

الختم :





A

P.11 مديرو الفئات السنيت

نموذج ١٦

المهام والواجبات	الصورة الشخصية	السيرة الذاتية	استلام الشهادة التدريبية	العقد	المؤهل التدريبي يجب ان يكون على الأقل (٢) مدربين حاصلين على شهادة (B) من الاتحاد الآسيوي لكرة القدم او ما يعادلها	اسم المدرب	الفئة السنيت
نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا			
نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا			
نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا			
نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا			
نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا			
نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا			
نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا	نعم / لا			

*إرفاق ٤ عقود من مدربين الفئات السنيت والشهادات التدريبية والسيرة الذاتية والصور الشخصية والمهام والواجبات

التوقيع :

الاسم :

الختم :

المنصب :



16



A

P.12 المنظمون

نموذج ١٧

المتطلب	اختبار متطلب واحدة فقط	ملاحظات
توظيف رجال الأمن		
إبرام عقد مكتوب مع مالك الاستاد لتوفير رجال الأمن		
إبرام عقد مكتوب مع شركة امن خارجية لتوفير رجال أمن		

*إرفاق وصف وظيفي مفصل يوضح الواجبات الأساسية لرجال الأمن اضافة إلى عقد التوظيف بصورة من العقد مع شركة الأمن الخارجية تشمل المهام الموضحة في لائحة التراخيص

: التوقيع

: الاسم

: الختم

: المنصب



17



A	P.15 مسؤول التراخيص	نموذج ١٨
---	---------------------	----------

النادي:
اسم مسؤول التراخيص:
هاتف الجوال :
رقم الفاكس:
البريد الإلكتروني:
تاريخ بدء العمل :

*خاص بإدارة تراخيص الأندية

ملاحظات	استلام	المتطلبات
	نعم / لا	عقد الموظف
	نعم / لا	المؤهلات
	نعم / لا	السيرة الذاتية
	نعم / لا	صور شخصية
	نعم / لا	المهام والواجبات
		١. دوام كامل ٢. دوام جزئي

الاسم :

التوقيع :

المنصب :

الختم :



	18
--	----



B	P.18 مدرب حراس المرمى للضيق الأول	نموذج ٢١
---	-----------------------------------	----------

النادي :
اسم مدرب حراس المرمى :
الهاتف الجوال:
البريد الإلكتروني:
تاريخ بدء العمل :

*خاص ببادرة تراخيص الأندية:

ملاحظات	استلام	المتطلبات
		عقد / خطاب تعيين
		شهادة من الاتحاد الآسيوي لكرة القدم LEVEL 3 أو أي شهادة تعادلها ويتم اعتمادها من الاتحاد الآسيوي لكرة القدم
		السيرة الذاتية
		الصورة الشخصية
		المهام والواجبات

*إرفاق عقد مدرب حراس المرمى و الشهادة التدريبية والسيرة الذاتية والصورة الشخصية والمهام والواجبات

الاسم :
المنصب :
التوقيع :
الختم :





A	الحقوق والمسؤوليات والواجبات	نموذج ٢٣
---	------------------------------	----------

اسم الموظف :

المسمى الوظيفي:

رقم المعيار:

المهام والواجبات :

- ١.
- ٢.
- ٣.
- ٤.
- ٥.
- ٦.
- ٧.
- ٨.
- ٩.
- ١٠.

توقيع الموظف :

تاريخ التوقيع :

التوقيع :

الختم :

الاسم :

المنصب :



		23
--	--	----



1. COMPETITION HISTORY

Position on the field

goalkeeper

defender

midfielder

striker

Dominant leg

left

right

both

Matches in the last 12 months _____

2. MEDICAL HISTORY

2.1 PRESENT AND PAST COMPLAINTS

General	no	yes, within the last 4 weeks	yes, prior to the last 4 weeks
Flu-like symptoms	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
Infections (esp. viral)	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Rheumatic fever	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Heat illness	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Concussion	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Allergies to food, insects	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Allergies to drugs	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Heart and lung	no	within the last 4 weeks at rest.....during/after exercise	prior to last 4 weeks at rest...during/after exercise
Chest pain or tightness	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Shortness of breath	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Asthma	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Cough	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Bronchitis	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Palpitations	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Arrhythmias	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Other heart problems	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Dizziness	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Syncope	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
	no	yes, within the last 4 weeks	yes, prior to the last 4 weeks
Hypertension	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Heart murmur	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Abnormal lipid profile	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Seizures, epilepsy	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Advised to give up sport	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
More quickly tired than team mates	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>
Diarrhoea illness	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>



T-wave flattenng
T-wave inversion

Summarising assessment of ECG normal abnormal

4.2 ECHOCARDIOGRAPHY

* Please provide CD-rom/DVD with loops

Body surface area (BSA): _____m²

Left ventricle (LV)

End-diastolic diameter

(normal values: ♀ <3.2 cm/m², ♂ <3.1cm/m²)

_____cm/m²

End-systolic diameter

_____cm/m²

End-diastolic interventricular septum thickness

(normal values: ♀ <0.9 cm/m², ♂ <1.0cm/m²)

_____cm/m²

End- diastolic posterior wall thickness

(normal values: ♀ <0.9 cm/m², ♂ <1.0cm/m²)

_____cm/m²

LV Diastolic volume

(normal values: ♀, ♂ < 75 ml/m²)

_____ml/m²

LV Systolic volume

(normal values: ♀, ♂ < 30 ml/m²)

_____ml/m²

LVMMI (LV mass/BSA; linear method)

(normal values: ♀ <95 g/m²), ♂ <115 g/m²)

_____g/m²

Systolic function

Mitral anterior movement

_____mm

Ejection fraction (Simpson biplane or area length method) _____%

(normal value: ≥ 55%)

Regional wall motion

normal abnormal

Diastolic function E Wave

_____cm/s

A Wave

_____cm/s

(E/A ratio)

Deceleration time

_____ms

E' (Tissue Doppler)

septal

_____cm/s

lateral wall

_____cm/s

E/E'



9. SUMMARISING ASSESSMENT

Medical History

- normal
 eligible for football, follow up needed, specify: _____
 play not recommended
please specify: _____

Clinical Examination

- normal
 eligible for football, follow up needed, specify: _____
 play not recommended
please specify: _____

12-lead resting ECG

- normal
 eligible for football, follow up needed, specify: _____
 play not recommended
please specify: _____

Echocardiography

- normal
 eligible for football, follow up needed, specify: _____
 play not recommended
please specify: _____

Other findings

- normal
 eligible for football, follow up needed, specify: _____
 play not recommended
please specify: _____

ELIGIBILITY FOR COMPETITIVE FOOTBALL

yes no

8. EXAMINING PHYSICIAN AND INSTITUTION

Name of the examining physician: _____

Address: _____

Phone No.: _____ Fax No: _____

Email _____

Date: _____ Signature: _____



PLAYERS AND EXAMINING PHYSICIAN DECLARATION FOR PCMA

1. PLAYER	
Name:	_____
Club:	_____
I hereby confirmed that I have undergone Pre-Competition Medical Assessment (PCMA)	
Date:	_____ Signature: _____

2. EXAMINING PHYSICIAN AND INSTITUTION	
Name of the examining physician:	_____
Address:	_____ _____ _____
Phone No.:	_____ Fax No: _____
Email	_____
I hereby confirmed that the above-mentioned player has undergone a Pre-Medical Competition Assessment (PCMA) which includes family's medical history, a general physical and orthopaedic examination, blood analysis, a clinical cardiovascular examination and 12-lead-resting ECG as described in the PCMA form.	
I hereby confirmed of my evaluation:	
ELIGIBILITY FOR COMPETITIVE FOOTBALL	<input type="checkbox"/> YES <input type="checkbox"/> NO
Date:	_____ Signature: _____



Coaching Courses Attended (last 5 years)

Course Type	Date & Venue	Course Organizers

Remarks: _____




Note : Enclose all coaching/educational certifications, testimonials, letter of appointment and/or acknowledgement, contracts and any other relevant supporting documents (translated into English where necessary) which must be originals or certified true copies, signed or initialed where appropriate.

In submitting this application, I declare that:

- the evidence I have provided is a true and accurate record of my football and work experiences;
- I am aware of and accept the application of the AFC Regulations Governing the Recognition of Coaching Competency;
- I waive all appeal rights, including any right founded in any arbitration agreement pursuant to the AFC Statutes; and
- all decisions of the AFC General Secretariat made pursuant to the AFC Regulations Governing the Recognition of Coaching Competency are final.

Signature of applicant: _____

Date: _



رابطة الدوري السعودي للمحترفين
Saudi Pro League